٧١- باب التواضع وخفض الجناح للمؤمنين

قالَ اللهُ تَعالَى : (وَٱخْفِضْ جَناحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ)[١].

وقالَ تَعالَى : (يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ، أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ، أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكافِرِينَ)[٢]. وقالَ تَعالَى : (يا أَيُّها النَّاسُ ، إِنَّا خَلَقْناكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وأُنْثَى ، وَجَعَلْناكُمْ شُعُوباً وَقَبائِلَ لِتَعارَفُوا ، إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقاكُمْ)[٣].

وقالَ تَعالَى : (فَلا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ ، هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَى)[٤].

---

(١) الشعراء /٨٨ . واخفض جناحك : ألن جانبك وتواضع .

(٢) المائدة /٥٤ . يحبهم : يهديهم ويثيبهم ويثيبهم . ويحبونه : يطيعونه . أذلة : عاطفين متواضعين . أعزة : أقوياء متغلبين .

وهذه الآية نظير قوله تعالى في وصف المؤمنين : (أشداء على الكفار رحماء بينهم).

(٣) الحجرات /١٣ . من ذكر : آدم . وأنثى : حواء . شعوباً : جمع شعب ، والشعوب رؤوس القبائل ، مثل ربيعة ومضر والأوس والخزوج ، سموا به لتشعبهم واجتماعهم كشعب أغصان الشجرة . قبائل : جمع قبيلة وهي ما كانت دون الشعب ، كتميم من مضر وهم أبناء أب واحد .

(٤) النجم /٣٢ . فلا تزكوا أنفسكم : لا تمدحوها ولا تفخروا بها .

وقـــالَ اللهُ تَعالَى : (ونادَى أَصحابُ ٱلْأَعْرافِ رِجالاً يَعْرِفُونَهُمْ بِسِيماهُمْ ، قالُوا ما أَغْنَى عَنْكُمْ جَمْعُكُمْ وما كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ . أَهؤُلاءِ الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنالُهُمُ اللهُ بِرَحْمَةٍ؟ ٱدْخُلُوا ٱلْجَنَّةَ ، لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ ولَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ)[1].

---

(١) الأعراف / ٤٨ - ٤٩ . أصحاب الأعراف : هم من استوت حسناتهم وسيئاتهم . الأعراف : جمع عرف وهو المكان المشرف ، والمراد به سور بين الجنة والنار . رجالاً : هم رؤوس الكفر كأبي جهل . بسيماهم : بعلاماتهم وهي سواد وجوههم وقبحها . ما أغنى عنكم : لم ينفعكم ولم يدفع عنكم العذاب . جمعكم : كثرتكم أو جمعكم للدنيا . تستكبرون : استكباركم عن الإيمان وعدم خضوعكم للحق . أهؤلاء : أي ضعفاء أهل الجنة . برحمة : بإحسان ودخول للجنة .

١/٦٠٢ وعَنْ عِياضِ بْنِ حِمارٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ اللهَ أَوْحَىٰ إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا ، حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ ، ولَا يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الجنة وصفه نعيمها وأهلها (باب الصفات التي يُعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار) .

لغة الحديث : أوحى : الوحي الإعلام الخفي السريع ، ويطلق على الإلهام وإلقاء المعنى في القلب . تواضعوا : التواضع عدم الاستكبار ، والخضوع للحق ، وترك الاعتراض على الحكم . لا يفخر : لا يتباهى ويتعاظم بمكارمه ومناقبه من حسب ونسب . لا يبغي : لا يظلم ولا يعتدي .

أفاد الحديث : • وجوب التواضع وعدم التفاخر والاعتداء على الناس • التواضع الواجب المحمود هو ما كان لله ولرسوله ، ولعلماء الأمة وأفراد الناس ، إذا قصد بذلك وجه الله

تعالى،ومن كان كذلك أعلى الله قدره وطيّب ذكره، أما التواضع لأهل الظلم فذلك الذلّ الذي لا عزّ فيه .

٢/٦٠٣ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: « ما نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مالٍ ، وما زَادَ اللهُ عَبْداً بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا ، وما تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر (باب استحباب العفو والتواضع) .

لغة الحديث : ما نقصت صدقة من مال : أي ما قللت منه وأذهبت .

أفاد الحديث : • استحباب الصدقة والعفو عن المسيء ، والتواضع للمؤمنين ، وأن الصدقة لا تنقص المال بل تزيده بركة ونماء . قال تعالى : (مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مئة حبة ... الآية) • التواضع يزيد الإنسان رفعة عند الله وعند الناس .

٣/٦٠٤ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ مَرَّ عَلى صِبْيانٍ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ ، وقالَ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُهُ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الاستئذان (باب : التسليم على الصبيان) .

أفاد الحديث : • استحباب السلام على الصغار وتدريبهم على آداب الشريعة ، وطرح رداء الكبر ، والتخلق بالتواضع ولين الجانب • بيان محافظة الصحابة رضي الله عنهم على متابعة الرسول ﷺ .

٤/٦٠٥ وعَنْهُ قالَ : إِنْ كانَتِ الْأَمَةُ مِنْ إِمَاءِ الْمَدِينَةِ لَتَأْخُذُ بِيَدِ النَّبِيِّ ﷺ فَتَنْطَلِقُ بِهِ حَيْثُ شاءَتْ ! رَوَاهُ الْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب الكبر) .

لغة الحديث : الأمة : الرقيقة .

أفاد الحديث : • تواضع رسول الله ﷺ ولين جانبه ، وفي الحديث الترغيب بهذا العمل والحثّ على سلوكه • الدعوة الى المساواة بين الناس ، فالناس كلهم عبيد

ﷺ • حرص الرسول ﷺ على قضاء حاجات الناس .

٦٠٦/٥ وعَنِ ٱلْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قالَ : سُئِلَتْ عائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْها: ما كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ ؟ قالَتْ : كانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ « يَعْنِي خِدْمَةِ أَهْلِهِ » فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في صلاة الجماعة (باب من كان في حاجة أهله) والنفقات (باب خدمة الرجل في أهله) والأدب (باب كيف يكون الرجل في أهله) .

أفاد الحديث : • كمال تواضعه ﷺ وبره بأهله ، ومحافظته على الصلاة في أول أوقاتها ، وعدم الاشتغال بغيرها .

٦/٦٠٧ وعَنْ أَبِي رِفاعَةَ تَمِيمِ بْنِ أُسَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : أَنْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وهُوَ يَخْطُبُ ، فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، رَجُلٌ غَرِيبٌ جاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ ، لَا يَدْرِي ما دِينُهُ ؟ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وتَرَكَ خُطْبَتَهُ ، حَتَّى أَنْتَهَى إِلَيَّ ، فَأُتِيَ بِكُرْسِيٍّ فَقَعَدَ عَلَيْهِ ، وجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللهُ ، ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ فَأَتَمَّ آخِرَها . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الجمعة (باب حديث التعليم في الخطبة) .

لغة الحديث : يخطب : أي خطبة الجمعة . يسأل عن دينه : أي مما يلزمه من أحكام دينه .

أفاد الحديث : • كمال تواضعه ﷺ ، ورفقه بالمسلمين ، وكمال شفقته عليهم وخفض جناحه لهم • المبادرة إلى جواب المستفتي ، وتقديم أهم الامور فأهمها ،

وقد اتفق العلماء على أن من جاء يسأل عن الإيمان وكيفية الدخول في الإسلام وجبت إجابته وتعليمه على الفوء • وأن كلامه ﷺ مع هذا الغريب اعتبر من الخطبة فلم يقطعها، ولا يضر المشي في أثنائها، ولا القعود في بعضها.

• حرص النبي ﷺ على تعليم الناس أمور دينهم.

٧/٦٠٨ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كانَ إِذَا أَكَلَ طَعاماً لَعِقَ أَصابِعَهُ الثَّلاثَ . (قالَ) : وقالَ « إِذَ سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيُمِطْ عَنْها ٱلْأَذَى ، وْلْيَأْكُلْها ، ولَا يَدَعْها لِلشَّيْطَانِ ». وأَمَرَ أَنْ تُسْلَتَ ٱلْقَصْعَةُ ، قالَ : « فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعامِكُمُ ٱلْبَرَكَةُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الاطعمة (باب استحباب لعق الأصابع والقصعة وأكل اللقمة الساقطة) .

لغة الحديث : لعق : مص . أصابعه الثلاث : الوسطى ثم السبابة ثم الإبهام . فليمط : فليزل . الأذى : الوسخ . تسلت : تلعق . القصعة : إناء يأكل عليه عشرة أنفس ، والمراد مطلق إناء ، صغيراً كان أم كبيراً . البركة : الزيادة وثبوت الخير والانتفاع

أفاد الحديث : • استحباب لعق الأصابع قبل غسلها ، ولعق القصعة حتى لا يبقى فيها طعام يلقى فتحفظ النعمة من الضياع وأخذ ما وقع من الطعام وإزالة ما علق عليه إذا لم يفحش ؛ لأن في ذلك حفظاً للنعمة • حرص الاسلام على المحافظة على المال وعدم ضياعه مهما كان قليلا .

٨/٦٠٩ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « ما بَعَثَ اللهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى ٱلْغَنَمَ » . قالَ أَصْحابُهُ : وأَنْتَ ؟ فَقالَ: « نَعَمْ ، كُنْتُ أَرْعاها عَلى قَرارِيطَ لِأَهْلِ مَكَةَ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الإجارة (باب من رعى الغنم على قراريط) ، وقد مر الحديث في باب استحباب العزلة رقم ٤/٦٠٠ .

٩/٦١٠ وعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « لَوْ دُعِيتُ إِلَى كُرَاعٍ أَوْ ذِرَاعٍ لَأَجَبْتُ ، ولَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ أَوْ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الهبة (باب القليل من الهبة) وفي النكاح .

لغة الحديث : الكراع : من البقر والغنم مستدق الساق ، وهو من الرجل . والذراع : في اليد من رؤوس الأصابع الى المرفق ، وهو أفضل من الكراع .

أفاد الحديث : • إجابة الدعوة ولو إلى شيء بسيط من الطعام ، لما في ذلك من التواضع وإيجاد الألفة بين الناس • قبول الهدية مهما قلت لما في ذلك من تآلف القلوب وإيجاد الصلات الاجتماعية الصالحة

١٠/٦١١ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَتْ ناقَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ٱلْعَضْباءُ لا تُسْبَقُ أَوْ لا تَكادُ تُسْبَقُ ، فَجاءَ أَعْرابِيٌّ عَلى قَعُودٍ لَهُ ، فَسَبَقَها ، فَشَقَّ ذٰلِكَ عَلى ٱلْمُسْلِمِينَ ، حَتَّى عَرَفَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقالَ : « حَقٌّ عَلى اللهِ أَلَّا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيا إِلَّا وَضَعَهُ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب : ناقة النبي ﷺ) والرقاق .

لغة الحديث : العضباء : اسم ناقه الرسول ، والعضب شق الأذن ، ولم تكن ناقة الرسول مشقوقة الأذن . أعرابي : ساكن البادية من العرب . قعود : هو الفتيّ من الإبل الذي استحق أن يركب ، وأقل ذلك أن يكون سنه ما بين السنتين إلى أن يدخل في السادسة ، فإذا دخلها صار جملاً . حق : واجب أوجبه على نفسه . وضعه : خفضه وأسقطه .

أفاد الحديث : • بيان هوان الدنيا على الله ، وترك المباهاة والمفاخرة ، والحث

على التواضع وطرح رداء التكبر ، وبيان أن أمور الدنيا ناقصة وغير كاملة
• بيان ماكان عليه الرسول ﷺ من التواضع وتطييب نفوس أصحابه

٧٢- باب تحريم الكبر والإعجاب

قالَ اللهُ تَعالَى : (تِلْكَ الدَّارُ ٱلْآخِرَةُ نَجْعَلُها لِلَّذِينَ لا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي ٱلْأَرْضِ ولاَ فَساداً ، وٱلْعاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ)[1] . وقالَ تَعالَى : (ولاَ تَمْشِ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَحاً)[2] . وقالَ تَعالَى : (ولاَ تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ ، ولاَ تَمْشِ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَحاً ، إِنَّ اللهَ لا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتالٍ فَخُورٍ)[3] . ومَعْنَى « تُصَعِّرُ خَدَّكَ لِلنَّاسِ » : أَيْ تُمِيلُهُ وتُعْرِضُ بِهِ عَنِ النَّاسِ تَكَبُّراً عَلَيْهِمَ . « وٱلْمَرَحُ » : التَّبَخْتُرُ . وقالَ تَعالَى : (إِنَّ قارُونَ كانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى فَبَغَى عَلَيْهِمْ ، وآتَيْناهُ مِنَ ٱلْكُنُوزِ ما إِنَّ مَفاتِحَهُ لَتَنُوءُ بِٱلْعُصْبَةِ أُولِي ٱلْقُوَّةِ ، إِذْ قالَ لَهُ قَوْمُهُ : لا تَفْرَحْ ، إِنَّ اللهَ لا يُحِبُّ ٱلْفَرِحِينَ) إِلَى قَوْلِهِ تَعالَى : (فَخَسَفْنا بِهِ وبِدارِهِ ٱلْأَرْضَ)[4] ٱلْآياتِ .

---

(١) القصص / ٨٣ . علواً : كبراً واستعلاءً . ولا فساداً : عملاً بالمعاصي وخروجاً عن جادة الصلاح والاستقامة . العاقبة الخاتمة الحسنى . (٢) الإسراء / ٣٧ .

(٣) لقمان / ١٨ . مختال : ذو خيلاء وكبر . فخور : مفتخر على الناس معجب بصفاته .

(٤) القصص ٧٦ – ٨١ . قارون : من بني إسرائيل وهو ابن عم موسى . فبغى تكبر . الكنز : المال الكثير المدفون ، وشرعاً كل مال لاتؤدى زكاته فهو كنز .

تنوء بالعصبة : قال القرطبي أحسن ما قيل فيها أن المعنى لتنيء العصبة أي تميلهم بثقلها ، فجعل العصبة تنوء أي تنهض متثاقلة بحملها ، والعصبة الجماعة التي يتعصب بعضها لبعض ، وأقلها ثلاثة ، وأوصلها بعضهم إلى السبعين . فخسفنا به : غوّرنا به الأرض فابتلعته .

١/٦١٢ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « لا يَدْخُلُ ٱلْجَنَّةَ مَنْ كانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ » . فَقالَ رَجُلٌ : إنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَناً ونَعْلُهُ حَسَنَةً ! قالَ : « إنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ ٱلْجَمالَ ، ٱلْكِبْرُ بَطَرُ ٱلْحَقِّ وغَمْطُ الناسِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . « بَطَرُ ٱلْحَقِّ » : دَفْعُهُ ورَدُّهُ عَلى قائِلِهِ . و « غَمْطُ النَّاسِ » : ٱحْتِقارُهُمْ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب تحريم الكبر وبيانه) .

لغة الحديث : مثقال : وزن . ذرة : صغار النمل ، أو الجزء من أجزاء الهباءة ، أو الجزء الذي لايتجزأ . فقال رجل : قيل هو مالك بن مرارة . إن الله جميل : أي كل أمره جميل . يحب الجمال : يرضى ويثيب من كان أمره وفعله جميلا .

أفاد الحديث : • تحريم الكبر ، وأن المتكبر لا يدخل الجنة إن كان كبره رفضاً للإيمان وردّاً ، أو لا يدخل الجنة ابتداء إن كان كبره دون ذلك • جواز التجمل من غير خيلاء.

٢/٦١٣ وعَنْ سَلَمَةَ بْنِ ٱلْأَكْوَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِشِمالِهِ فَقالَ : « كُلْ بِيَمِينِكَ » . قالَ : لا أَسْتَطِيعُ . قالَ : « لاَ ٱسْتَطَعْتَ ، ما مَنَعَهُ إِلَّا ٱلْكِبْرُ ! » قالَ : فَما رَفَعَها إِلَى فِيهِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الأطعمة (باب آداب الطعام والشراب وأحكامها) انظر شرح الحديث في باب المحافظة على السُّنة رقم ٥/١٦٠ . ويفيدهنا قبح الكبر وعاقبة من اتصف به .

٣/٦١٤ وعَنْ حارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ ؟ كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وتَقَدَّمَ شَرْحُهُ فِي بابِ ضَعَفَةِ ٱلْمُسْلِمِينَ .

انظر تخريجه وشرحه في باب ضعفة المسلمين رقم ١/٢٥٤ . والجواظ : الجموع المنوع المختال في مشيته .

٤/٦١٥ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « ٱحْتَجَّتِ ٱلْجَنَّةُ والنَّارُ ، فَقالَتِ النَّارُ : فِيَّ ٱلْجَبَّارُونَ وٱلْمُتَكَبِّرُونَ . وقالَتِ ٱلْجَنَّةُ : فِيَّ ضُعَفاءُ النَّاسِ ومَساكِينُهُمْ . فَقَضَى اللهُ بَيْنَهُما : إِنَّكِ ٱلْجَنَّةُ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشاءُ ، وإِنَّكِ النَّارُ عَذابِي أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشاءُ ، وَلِكِلَيْكُما عَلَيَّ مِلْؤُها » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب صفة الجنة والنار (باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء) .

لغة الحديث احتجت : اختصمت ، قال النووي : وهو على ظاهره وأن الله جعل فيها تمييزاً يدركان به ، وقيل : هذا لسان حالها لو كان فيها تمييز . الجبارون : المتعالون على الناس المتعاظمون بمعصية الله . قضى بينهما : حكم وفصل . رحمتي : مكان رحمتي .

أفاد الحديث : • التحذير من الكبر ، والترغيب في التواضع ، وأن الله علم أنه سيختار الجنة من الناس بأعمالهم الصالحة من يملؤونها ، وسيختار النار من الناس بأعمالهم السيئة من يملؤونها .

٥/٦١٦ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لا يَنْظُرُ اللهُ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزارَهُ بَطَراً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب من جر إزاره من غير خيلاء ، وغيره) ومسلم

في اللباس (باب تحريم جر الثوب خيلاء) . وهو مروي عند مسلم (عن عبد الله بن عمر).

لغة الحديث : لا ينظر : أي نظر رحمة . إزاره : وهو ما يستر به النصف الأسفل من الجسم ، والمراد هنا الثوب . بطراً : كبراً

أفاد الحديث : • حرمة تطويل الثوب لأجل الكبر ، ويكره إذا كان لغير الكبر ، والمستحب أن يكون إلى نصف الساق .

٦/٦١٧ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ثلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ ، ولاَ يُزَكِّيهِمْ ، ولاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، ولَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : شَيْخٌ زَانٍ ، ومَلِكٌ كَذَّابٌ ، وعائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

« ٱلْعائِلُ » : الفَقِيرُ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية وتنفيق السلعة بالحلف وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله)..

لغة الحديث : لا يكلمهم : أي بما يسرهم،وهذا كناية عن غضبه عليهم وعدم رحمته بهم . ولا يزكيهم : لا يطهرهم من الذنوب ، ولا يقبل أعمالهم فيمدحهم بها . شيخ : هو من طعن في السن وذلك من الخمسين فما فوق .

أفاد الحديث : • حرمة الزنى ، وهو من الشيخ أشنع ، لأن إقدامه عليه مع كبر سنه دليل على فساد طبعه وقلة دينه • ويفيد حرمة الكذب وهو من الملك أشنع لسلطانه ، فهو غير مضطر إليه ، فإذا كذب دل ذلك على قلة مروءته وفساد دينه • كما يدل على حرمة الكبر وهو من الفقير أبشع لأنه ليس لديه ما يدعوه إلى الكبر والترفع فلا يكون استكباره إلا استخفافاً بأمر الدين .

قال القاضي عياض : سبب تخصيص هؤلاء بهذا الوعيد أن كلا منهم التزم المعصية المذكورة مع بعدها منه وعدم ضرورته إليها وضعف دواعيها عنده ، وإن كان لا يعذر أحد بذنب لكن لما لم يكن إلى هذه المعاصي ضرورة مزعجة ولا دواعي معتادة أشبه إقدامهم عليها المعاندة والاستخفاف بحق الله تعالى وقصد معصيته لا لحاجة غيرها .

٧/٦١٨ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « قالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : ٱلعِزُّ إِزَارِي ، وٱلْكِبْرِياءُ رِدَائِي ، فَمَنْ نازَعَنِي فِي واحِدٍ مِنْهُما فَقَدْ عَذَّبْتُهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر (باب : تحريم الكبر) ورواه ابن ماجه في كتاب الزهد بلفظ : يقول الله تعالى : « الكبرياء ردائي والعظمة إزاري فمن نازعني واحداً .. الخ » .

لغة الحديث : العز : القوة والغلبة . إزاره : الإزار ما يستر أسفل الجسم ، والرداء ما يستر أعلاه .

قال النووي في شرحه لهذا الحديث : هكذا هو في جميع النسخ فالضمير في (إزاره ورداؤه) يعود إلى الله تعالى للعلم به ، وفيه محذوف تقديره قال الله تعالى : ومن ينازعني ذلك أعذبه . الكبرياء : غاية العظمة والترفع عن أن ينقاد لأحد ، والمراد أنهما صفتان لله تعالى مختصتان به . فمن نازعني : حاول أن يتصف بهما أو يدعيها لنفسه

أفاد الحديث : ● استحقاق العذاب لكل من يتظاهر بصفات العزة على الناس والتكبر عليهم لأنها لا يليقان بشأن الإنسان الضعيف .

٨/٦١٩ وعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « بَيْنَما رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ ، مُرَجِّلٌ رَأْسَهُ ، يَخْتال فِي مِشْيَتِهِ ، إِذْ خَسَفَ اللهُ بِهِ فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ ٱلْقِيامَةِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« مُرَجِّلٌ رَأْسَهُ » : أَيْ مُمَشِّطُهُ . « يَتَجَلْجَلُ » : بِٱلْجِيمَيْنِ : أَيْ يَغُوصُ وَيَنْزِلُ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب من جرّ ثوبه من الخيلاء) ومسلم في اللباس (باب تحريم التبختر في المشي مع إعجابه بثيابه) .

لغة الحديث : حلة : إزار ورداء ، ولا تسمى حلة إلا إذا كانت ثوبين .

أفاد الحديث : ● حرمة الكبر والخيلاء ، وسوء عاقبة من اتصف بهما .

٩/٦٢٠ وعَنْ سَلَمَةَ بْنِ ٱلْأَكْوَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لا يَزَالُ الرَّجُلُ يَذْهَبُ بِنَفْسِهِ حَتَّى يُكْتَبَ فِي ٱلْجَبَّارِينَ ، فَيُصِيبَهُ ما أَصابَهُمْ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

« يَذْهَبُ بِنَفْسِهِ » : أَيْ يَرْتَفِعُ وَيَتَكَبَّرُ .

الحديث رواه الترمذي في البر والصلة (باب ما جاء في الكبر) رقم / ٢٠٠١ /

أفادَ الحَدِيثُ : • أن من تشبه بقوم كتب معهم ، وينالـه من العذاب ما نالهم .

٧٣- بابُ حُسنِ الخُلُقِ

قالَ اللهُ تَعالَى : (وإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ) .

وقالَ تَعالَى : (وٱلْكاظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وٱلْعافِينَ عَنِ النَّاسِ ، واللهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ) .

---

(١) القلم / ٤ . (٢) آل عمران / ١٣٤ . الكاظمين : الكافين عن المضي فيه مع القدرة على تنفيذه . الغيظ : الغضب . العافين : التاركين المسامحين .

١/٦٢١ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقاً . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب الكنية للصبي) ومسلم في كتاب الفضائل (باب كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً) .

أفادَ الحَدِيثُ • ما كان عليه رسول الله ﷺ من كمال الخلق ، ولقد كان خلقه القرآن يحل حلاله ويحرم حرامه ويتأدب بآدابه .

٢/٦٢٢ وعَنْهُ قالَ : ما مَسِسْتُ دِيباجاً ولاَ حَرِيراً أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، ولا شَمِمْتُ رَائِحَةً قَطُّ أَطْيَبَ مِنْ رَائِحَةِ

رَسُولِ اللهِ ﷺ ، ولَقَدْ خَدَمْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ فَما قالَ لِي قَطُّ : « أُفٍّ » ، ولا قالَ لِشَيْءٍ فَعَلْتُهُ : « لِمَ فَعَلْتَهُ ؟ » ولا لِشَيْءٍ لَمْ أَفْعَلْهُ : « أَلاَ فَعَلْتَ كَذا ؟ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في فضائل النبي ﷺ والأنبياء (باب صفة النبي ﷺ) ومسلم في الفضائل (باب كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً) .

لغة الحديث : ديباجاً : ثوباً متخذاً من الحرير . أف : اسم فعل مضارع بمعنى أتضجر .

أفاد الحديث • كمال أخلاق الرسول وحسن معاملته لخادمه وأصحابه ، وفي هذا تعليم لأمته وتأديب لهم .

٣/٦٢٣ وعَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : أَهْدَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ حِماراً وَحْشِيّاً فَرَدَّهُ عَلَيَّ ، فَلَمَّا رَأَى ما فِي وَجْهِي قالَ : « إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا لِأَنَّا حُرُمٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الحج (باب إذا أهدي للمحرم حماراً وحشياً) والهبة (باب هدية الصيد) ومسلم في الحج (باب تحريم الصيد للمحرم) .

لغة الحديث : حرم : محرمون بحج أو عمرة .

أفاد الحديث : • قبول الهدية ، والاعتذار عن قبولها اذا كان في ذلك محظور شرعي ، وتطييب قلب المهدي عند الاعتذار • عدم جواز ذبح الصيد للمحرم إذا أهدي اليه وهو حي كما لا يجوز للمحرم أن يأكل من الصيد إذا علم أنه صيد من أجله .

٤/٦٢٤ وعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ والْإِثْمِ ، فَقالَ : « الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ ، والْإِثْمُ ما حاكَ فِي صَدْرِكَ ، وكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في البر والصلة (باب تفسير البر والإثم) .

لغة الحديث : البر : الخير والطاعة . الإثم : المعصية . حاك : تردد في نفسك تفعله أو لا تفعله ، لكراهة النفس له .

أفاد الحديث : • أن الخير في حسن الخلق ، لأن صاحبه يبادر الى محاسن الأفعال وترك رذائلها • المعصية ما يتردد في النفس من مطالب الهوى والآثام ، ولا يحب أن يراه بها أحد من الناس مخافة الملامة والتعيير .

٥/٦٢٥ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلْعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ فاحِشاً ولاَ مُتَفَحِّشاً . وكانَ يَقُولُ : « إنَّ مِنْ خِيارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلاقاً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب المناقب (باب صفة النبي ﷺ) وفي الأدب ، ومسلم في الفضائل (باب كثرة حيائه ﷺ)

لغة الحديث : فاحشاً : الفحش من الكلام مايشتد قبحه من الأقوال والأفعال . متفحشاً : مبالغاً ومتعمداً الفحش .

أفاد الحديث • ما كان عليه رسول الله ﷺ من حسن الخلق والبعد عن سيئه وترغيبه في حسن الخلق • من كان حسن الأخلاق كان بلا شك من خيار الناس .

٦/٦٢٦ وعَنْ أَبِي الدَّرْداءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « ما مِنْ شَيْءٍ أَثْقَلَ فِي مِيزانِ ٱلْعَبْدِ ٱلْمُؤْمِنِ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ مِنْ حُسْنِ ٱلْخُلُقِ ، وإنَّ اللهَ يُبْغِضُ ٱلْفاحِشَ ٱلْبَذِيَّ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . « ٱلْبَذِيُّ » هُوَ الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِٱلْفُحْشِ وَرَدِيءِ ٱلْكَلاَمِ .

الحديث رواه الترمذي في البر والصلة (باب ما جاء في حسن الخلق) رقم / ٢٠٠٣ / .

أفَادَ الحَدِيثُ : • أن حسن الخلق ينفع في الآخرة إذا انضم إليه الإيمان ، وأن الكفر وترك الطاعة لله الخالق من أسوإ الأخلاق ، وأن الفاحش البذيء مكروه من الله تعالى ، فهو خاسر في الدنيا والآخرة .

٧/٦٢٧ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ أَكْثَرِ ما يُدْخِلُ النَّاسَ ٱلْجَنَّةَ ، قالَ : « تَقْوَى اللهِ وَحُسْنُ ٱلْخُلُقِ » . وَسُئِلَ عَنْ أَكْثَرِ ما يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ ، فَقالَ : « ٱلْفَمُ وٱلْفَرْجُ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب البر والصلة (باب : ما جاء في حسن الخلق) رقم / ٢٠٠٥ / .

أفَادَ الحَدِيثُ : • الترغيب في التقوى وحسن الخلق ، والترهيب من الكفر والكذب والزنى • جمع الحديث بين التقوى وحسن الخلق ، لأن التقوى تصلح ما بين الإنسان وربه ، وحسن الخلق يصلح ما بين الإنسان والناس ، وجمع بين الفم والفرج ، لأن الفم يصدر منه الفحش كالكفر والغيبة والنميمة وإبطال الحق وقذف الخلق ، والفرج يصدر منه الزنى ، فكانا سبب البلاء وطريق النار .

٨/٦٢٨ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَكْمَلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِيماناً أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً ، وخِيارُكُمْ خِيارُكُمْ لِنِسائِهِمْ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي بلفظ « إن من أكمل المؤمنين إيماناً .... » في أبواب الإيمان (باب ما جاء في استكمال الإيمان) برقم / ٢٦١٥ / . وروى آخره بلفظ « خيركم خيركم لأهله . . . » في أبواب المناقب (باب فضل أزواج النبي ﷺ) رقم / ٣٨٩٢ / .

أفَادَ الحَدِيثُ : أن هناك تلازماً بين الإيمان والخلق الحسن ، فكلما كان العبد أحسن خلقاً كان أكمل إيماناً ، وكلما أحسن للناس ، بالبشاشة وطلاقة الوجه ، وكف الأذى وبذل الندى ، كان أفضل عند ربه • حسن معاملة النساء وإكرامهن .

٩/٦٢٩ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إنَّ ٱلْمُؤْمِنَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ ٱلْقائِمِ ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الأدب (باب حسن الخلق) .

أفادَ الحَديثُ : • أن أعلى الدرجات درجات الصائم النهار القائم الليل للصلاة ، وأن من اتصف بحسن الخلق : من بسط الوجه ، وطيب الكلام ، وكف الأذى ، وبذل الندى ، بلغ في الأجر والثواب درجة الصائم القائم .

١٠/٦٣٠ وعَنْ أَبِي أُمامَةَ ٱلْباهِلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أنا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ ٱلْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ ٱلْمِراءَ وإنْ كانَ مُحِقًّا ، وبِبَيْتٍ فِي وَسَطِ ٱلْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ ٱلْكَذِبَ وإنْ كانَ مازِحاً ، وبِبَيْتٍ فِي أَعْلَى ٱلْجَنَّةِ لِمَنْ حَسُنَ خُلُقُهُ » . حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ . « الزَّعِيمُ » : الضَّامِنُ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب حسن الخلق) .

لغة الحديث : ربض الجنة : أطرافها ، والربض ما حول البيوت . المراء : المجادلة .

أفادَ الحَديثُ : • الترغيب في ترك المجادلة إذا لم تجد نفعاً ، وترك الكذب ولو كان مزحاً غير قاصد الجد • وأن أعلى مراتب الأجر لمن حسن خلقه ، فإن حسن الخلق يجمع الفضائل كلها .

١١/٦٣١ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إلَيَّ وأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِساً يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ أَحاسِنَكُمْ أَخْلاقاً ، وإنَّ أَبْغَضَكُمْ إلَيَّ وأَبْعَدَكُمْ مِنِّي يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ الثَّرْثارُونَ وٱلْمُتَشَدِّقُونَ وٱلْمُتَفَيْهِقُونَ ». قالُوا : يا رَسُولَ اللهِ ، قَدْ عَلِمْنا « الثَّرْثارُونَ وٱلْمُتَشَدِّقُونَ »

فَمَا ٱلْمُتَفَيْهِقُونَ؟ قالَ : « ٱلْمُتَكَبِّرُونَ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ . « الثَّرْثارُ » : هُوَ كَثِيرُ ٱلْكَلَامِ تَكَلُّفاً . « وٱلْمُتَشَدِّقُ » : ٱلْمُتَطاوِلُ عَلى النَّاسِ بِكَلَامِهِ ، ويَتَكَلَّمُ بِمِلْءِ فِيهِ تَفاصُحاً وتَعْظِيماً لِكَلَامِهِ . « وٱلْمُتَفَيْهِقُ » أَصْلُهُ مِنَ ٱلْفَهْقِ ، وهُوَ ٱلِامْتِلَاءُ : وهُوَ ٱلَّذِي يَمْلَأُ فَمَهُ بِٱلْكَلَامِ ، ويَتَوَسَّعُ فِيهِ ، ويُغْرِبُ بِهِ ، تَكَبُّراً وٱرْتِفاعاً وإِظْهاراً لِلْفَضِيلَةِ عَلى غَيْرِهِ . ورَوَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ عَبْدِاللهِ ٱبْنِ ٱلْمُبارَكِ رَحِمَهُ اللهُ فِي تَفْسِيرِ حُسْنِ ٱلْخُلُقِ قالَ : هُوَ طَلَاقَةُ ٱلْوَجْهِ ، وبَذْلُ ٱلْمَعْرُوفِ ، وكَفُّ ٱلْأَذَى .

الحديث رواه الترمذي في كتاب البر والصلة (باب ما جاء في معالي الأخلاق) رقم / ٢٠١٩ / .

أفاد الحديث : • ما أفادته باقي الأحاديث من الباب من الترغيب في حسن الأخلاق .

٧٤ - باب الحلم والأناة والرفق

قالَ اللهُ تَعالَى : (وٱلْكاظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وٱلْعافِينَ عَنِ النَّاسِ ، واللهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ)[1] . وقالَ تَعالَى : (خُذِ ٱلْعَفْوَ وأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجاهِلِينَ)[2] .

---

(١) آل عمران / ١٣٤ . انظر شرح مفردات الآية في الباب قبل هذا .

(٢) الاعراف / ١٩٩ . راجع الآية في كتاب توقير العلماء ، وروي أنه لما نزلت الآية قال رسول الله ﷺ : ما هذا ياجبريل ؟ قال : إن الله أمرك أن تعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك وتصل من قطعك .

وقالَ تَعالَى : (ولَا تَسْتَوِي ٱلْحَسَنَةُ ولَا السَّيِّئَةُ ، ٱدْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ، فَـــإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ . وما يُلَقَّاها إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا ، وما يُلَقَّاها إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ)[1].

وقالَ تَعالَى : (ولَمَنْ صَبَرَ وغَفَرَ إِنَّ ذٰلِكَ لَمِـــنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ)[2].

---

(١) فصلت / ٣٤ – ٣٥ . الحسنة والسيئة : الخصلة والفعلة الحسنة والسيئة . ادفع بالتي هي أحسن : قابل السيئة بالفعلة التي هي أحسن منها ، قال ابن عباس : بالصبر عند الغضب وبالعفو عند الإساءة . ولي حميم : صديق شفوق . وما يلقاها : وما يقدر على ذلك إلا الصابرون الذين أوتوا نصيباً عظيما من كمال النفس .

(٢) الشورى / ٤٣ . صَبَر : على الأذى . غفر : سامح ولم ينتصر لنفسه . لمن عزم الأمور : من الأمور المحمودة التي ترضي الله .

١/٦٣٢ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّـــاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَشَجِّ عَبْدِ ٱلْقَيْسِ : « إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُما اللهُ : ٱلْحِلْمُ والْأَناةُ » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في أوائل كتاب الإيمان .

لغة الحديث : لأشج عبد قيس : هو المنذر بن عائذ ، وقيل اسمه منقذ بن عائذ . خصلتين : خلقين . يحبهما الله : يرضاهما ويثني على صاحبهما ويثيبه . الحلم : العقل والأناة والتثبت في الأمور وألا يستفزه الغضب . الأناة : التثبت وترك العجلة .

أفاد الحديث : • جواز مدح الرجل في وجهه بما فيه ، إذا أمن منه الغرور وكان فيه ترغيب لغيره بمثل صفاته • الترغيب في الحلم والأناة والتثبت في الأمور .

٢/٦٣٣ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي ٱلْأَمْرِ كُلِّهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب فضل الرفق) وغيره ، ومسلم في البر (باب فضل الرفق) .

لغة الحديث : إن الله رفيق : لطيف رؤوف بعباده يأخذهم بالأسهل .

أفاد الحديث : • الترغيب بالرفق ، لما فيه من لين الجانب ، واختيار الأسهل ، لما في ذلك من تواصل وتآلف .

٣/٦٣٤ وعَنْها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « إِنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ ، ويُعْطِي عَلى الرِّفْقِ ما لَا يُعْطِي عَلى ٱلْعُنْفِ وما لَا يُعْطِي عَلى ما سِوَاهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر (باب فضل الرفق) .

لغة الحديث : العنف : الشدة .

أفاد الحديث : • تفضيل الرفق على كثير من الأخلاق ، لذلك كان ما يعطيه الله لصاحبه من الثناء الحسن في الدنيا والأجر الجزيل في الآخرة أكثر مما يعطيه على غيره .

٤/٦٣٥ وعَنْها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ ، ولَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر (باب فضل الرفق) .

لغة الحديث : زانه : حسنه وجمله . شانه : عابه .

أفاد الحديث : • ضرورة التحلي بالرفق ، فإنه يزين المرء ويجمله في أعين الناس ، وعند الله تعالى ، وإذا نُزع من إنسان لحقه العيب عند الناس وعند الله ، لأن الله لا يحب إلا من كان حسن الأخلاق .

٥/٦٣٦ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : بالَ أَعْرَابِيٌّ فِي

ٱلْمَسْجِدِ ، فَقَامَ النَّاسُ إِلَيْهِ لِيَقَعُوا فِيهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « دَعُوهُ وأَرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجْلاً مِنْ ماءٍ أَوْ ذَنُوباً مِنْ ماءٍ ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ » ! رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ . « السَّجْلُ » بِفَتْحِ السِّينِ ٱلْمُهْمَلَةِ وإِسْكَانِ ٱلْجِيمِ : وهِيَ الدَّلْوُ ٱلْمُمْتَلِئَةُ ماءً ، وكَذٰلِكَ الذَّنُوبُ.

الحديث رواه البخاري في الطهارة كتاب الوضوء (باب صب الماء على البول في المسجد) .

لغة الحديث : أعرابي : الأعراب سكان البادية من العرب واسمه قيل : الأقرع بن حابس ، وقيل : ذو الخويصرة اليماني . ليقعوا فيه : ليلوموه ويعنفوه . دعوه : اتركوه . أريقوا : صبوا . معسرين : مشددين .

أفاد الحديث : ● الرفق بالجاهل وأخذه باليسر ، وعدم أذاه على إساءته وتعليمه ما يصلحه ● تطهير الأرض بصب الماء عليها .

٦٣٧ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « يَسِّرُوا ولَا تُعَسِّرُوا ، وبَشِّرُوا ولَا تُنَفِّرُوا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب العلم (باب ما كان النبي يتخولهم بالموعظة) وغيره ، ومسلم في كتاب الجهاد (باب الأمر بالتيسير وترك التنفير)

لغة الحديث : يسروا : سهلوا . ولا تعسروا : ولا تضيقوا . بشروا : حببوا الناس بالخير وأخبروهم به . ولا تنفروا : ولا تباعدوهم عن الخير وتصرفوهم عنه .

أفاد الحديث : ● واجب المؤمن أن يحبب الناس بالخير ويرغبهم فيه ، ويحذر من صرفهم عنه أو ينفرهم من حوله ، وذلك بالقسوة عليهم والغلظة معهم .

٧ ٣٦٨ وعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ ٱلْخَيْرَ كُلَّهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ

الحديث رواه مسلم في كتاب البر (باب فضل الرفق) .

لغة الحديث : يُحرم الرفق : لا يوفق له ولا يكون فيه ، بل يكون فيه العنف والقسوة . يحرم الخير كله : أي يخسر كل الخير الناشيء عن الرفق ، لأن الله يعطي على الرفق ويثيب عليه ، فمن فقده فقد كل ثوابه .

٨/٦٣٩ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَوْصِنِي . قَالَ : « لَا تَغْضَبْ » ، فَرَدَّدَ مِرَاراً ؛ قَالَ : « لَا تَغْضَبْ » . رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب : الحذر من الغضب) .

لغة الحديث : أن رجلًا : قيل هو جارية بن قدامة ، وقيل غيره . أوصني : من الوصية ، أي دلني على ماينفعني ديناً ودنيا . لا تغضب : الغضب ثورة النفس بحيث تحمل الإنسان على حب الانتقام . فرَدَّد : كرَّر .

أفاد الحديث : • مشروعية السؤال وطلب الدلالة على الخير ؛ وفيه ذم الغضب ، والنهي عنه والتحذير منه • إرشاد السائل إلى ما هو الأليق بحاله والمناسب له ، فإن ذلك هو الحكمة .

٩/٦٤٠ وَعَنْ أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللهَ كَتَبَ ٱلْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا ٱلْقِتْلَةَ ، وإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الصيد (باب : الأمر بإحسان الذبح والقتل وتحديد الشفرة) .

لغة الحديث : كتب : فرض . الإحسان : إتقان العمل أو التفضل والإنعام . شفرته : سكينه .

أفاد الحديث : • وجوب الإحسان عند أي عمل ، حتى عند ذبح الحيوان أو قتل المؤذيات ، وإراحة الحيوان عند الذبح ، وتكون بتحديد السكين ، وإمرارها على

عنق الحيوان بسرعة ، وعدم سلخه قبل أن يبرد ، وعدم ذبحه من القفا ، وعدم جره إلى الذبح بعنف .

١٠/٦٤١ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : ما خُيِّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ قَطُّ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُما ما لَمْ يَكُنْ إِثْماً ، فَإِنْ كانَ إِثْماً كانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ . وما انْتَقَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللهِ فَيَنْتَقِمَ لِلهِ تَعالَى . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في (باب صفة النبي ﷺ) وفي الأدب ، ومسلم في الفضائل (باب مباعدته ﷺ للآثام واختياره من المباح أسهله وانتقامه لله ..)

لغة الحديث : بين أمرين : ديني أو دنيوي . أيسرهما : أسهلهما ، مثل أن يخير بين عقوبتين ، فإنه يختار الأخف منهما ، أو يخير بين فريضتين ، فيختار الأخف منهما ، أو يخير بين الحرب والصلح ، فيختار الصلح . ما لم يكن إثماً : ما لم يكن الأيسر معصية . انتقم : عاقب . تنتهك حرمات الله : ترتكب المحرمات .

أفاد الحديث : • يسر الإسلام ، ورحمة رسول الله ﷺ بأمته ، ومشروعية الغضب لله تعالى .

١١/٦٤٢ وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَلا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ عَلى النَّارِ - أَوْ بِمَنْ تَحْرُمُ عَلَيْهِ النَّارُ ؟ - تَحْرُمُ عَلى كُلِّ قَرِيبٍ هَيِّنٍ لَيِّنٍ سَهْلٍ » . رَواهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في صفة يوم القيامة (باب كان ﷺ في مهنة أهله) رقم / ٢٤٩٠ / .

لغة الحديث : كل قريب : أي محبب إلى الناس لحسن معاملته لهم ، وهذا لا ينشأ ، غالباً ، إلا من الإيمان الصحيح . هين لين سهل : المقصود بهذه الألفاظ التواضع والليونة وحسن المعاملة للناس وقضاء حوائجهم .

أفاد الحديث : • مكانة الأخلاق وأنها منجاة من النار ، وأن حسن معاملة الناس

من الإيمان • إثارة انتباه السامع قبل البدء بالحديث إذا كان ما ستحدثه به من الأمور التي لها شأن.

٧٥- باب العفو والإعراض عن الجاهلين

قالَ اللهُ تعالَى : (خُذِ ٱلْعَفْوَ وأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَاهِلِينَ)[١].

وقالَ تعالَى : (فَٱصْفَحِ الصَّفْحَ ٱلْجَمِيلَ)[٢]. وقالَ تعالَى : (وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا ، أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَكُمْ؟)[٣] وقالَ تعالَى : (وٱلْعافِينَ عَنِ النَّاسِ ، واللهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ)[٤]. وقالَ تعالَى : (وَلَمَنْ صَبَرَ وغَفَرَ إِنَّ ذٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ)[٥]. وٱلْآياتُ فِي ٱلْبابِ كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ .

---

(١) الأعراف / ١٩٩ . انظر شرح الآية في الباب قبل هذا .

(٢) الحجر / ٨٥ . فاصفح الصفح الجميل : أي عاملهم معاملة الحليم المسامح .

(٣) النور / ٢٢ .

(٤) آل عمران / ١٣٤ . مرّ شرحُ الآية في الباب قبل هذا .

(٥) الشورى / ٣٤ . انظر الآية في الباب قبل هذا .

١/٦٤٣ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّها قالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ : هَلْ أَتى عَلَيْكَ يَوْمٌ كانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ ؟ قالَ : « لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ ، وكانَ أَشَدَّ ما لَقِيتُهُ مِنْهُمْ يَوْمَ ٱلْعَقَبَةِ ، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلى ٱبْنِ عَبْدِ يالِيلَ بْنِ عَبْدِ كُلالٍ فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى ما أَرَدْتُ ، فَٱنْطَلَقْتُ وأَنا مَهْمُومٌ عَلى وَجْهِي ، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا وأَنا بِقَرْنِ الثَّعالِبِ ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي وإِذَا أَنا بِسَحابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيها جِبْرِيلُ عَلَيْهِ

السَّلامُ ، فَنادَاني فَقالَ : إنَّ اللهَ تعالَى قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وما رَدُّوا عَلَيْكَ ، وقدْ بَعَثَ إلَيْكَ مَلَكَ ٱلْجِبالِ لِتَأْمُرَهُ بِما شِئْتَ فِيهِمْ ! فَنادَاني مَلَكُ ٱلْجِبالِ ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ ، ثُمَّ قالَ : يا مُحَمَّدُ ، إنَّ اللهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ ، وأنا مَلَكُ ٱلْجِبالِ ، وقَدْ بَعَثَنِي رَبِّي إلَيْكَ لِتَأْمُرَنِي بِأَمْرِكَ ، فَما شِئْتَ ؟ إنْ شِئْتَ أَطْبَقْتُ عَلَيْهِمُ ٱلْأَخْشَبَيْنِ . فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « بَلْ أَرْجُو أنْ يُخْرِجَ اللهُ مِنْ أَصْلابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللهَ وَحْدَهُ لا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

«ٱلْأَخْشَبانِ»: ٱلْجَبَلانِ ٱلْمُحِيطانِ بِمَكَّةَ. وٱلْأَخْشَبُ : هُوَ ٱلْجَبَلُ ٱلْغَلِيظُ.

الحديث رواه البخاري في بدء الخلق (باب ذكر الملائكة) وفي التوحيد (باب وكان الله سميعاً بصيراً) ومسلم في المغازي (باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين) .

لغة الحديث : يوم أحد : يوم غزوة أحد ، وهو جبل قريب من المدينة كانت عنده الغزوة وفيها شج وجه رسول الله ﷺ وكسرت رباعيته وسقط في الحفرة التي حفرها أبو عمرو الراهب وقتل عمه حمزة ومثل به . من قومك : يعني كفار قريش . العقبة : لعله مكان جهة الطائف وكان ذلك يوم هاجر إلى الطائف ، ولعله في منى يوم كان يعرض نفسه على القبائل في موسم الحج . عرضت نفسي : قدمت له نفسي طالباً منه النصر والإعانة على إقامة الدين . ابن عبد ياليل : قيل اسم عبد يا ليل مسعود ، وقيل كنانة ، وقيل هو الذي كلمه رسول الله ﷺ وكان من أكبر أهل الطائف من ثقيف . مهموم : محزون . لم أستفق : لم أفطن لنفسي . قرن الثعالب : مكان بينه وبين مكة يوم وليلة وهو ميقات أهل نجد .

أفاد الحديث • بيان شفقة الرسول ﷺ على قومه ، وصبره على أذاهم ، وعفوه عمن أساء إليه منهم ، وجواز طروء الهم من الأعراض البشرية على الأنبياء وهذا هم في أمر ديني .

٦٤٤/٢ وعَنها قالَتْ: ما ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَيْئاً قَطُّ بِيَدِهِ، ولاَ امْرَأَةً، ولاَ خادِماً، إلَّا أنْ يُجاهِدَ في سَبِيلِ اللهِ، وما نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ فَيَنْتَقِمَ مِنْ صاحِبِهِ إلَّا أنْ يُنْتَهَكَ شَيْءٌ مِنْ مَحارِمِ اللهِ تَعالَى، فَيَنْتَقِمَ لِلهِ تَعالَى. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في الفضائل (باب مباعدته ﷺ الآثام واختياره من المباح أسهله وانتقامه لله عند انتهاك حرماته) .

لغة الحديث : نيل منه : ناله الكفار بأذى كشج رأسه .

أفاد الحديث : ● كسابقه بيان حلم رسول الله ﷺ وعفوه عما أصيب بنفسه ، وبيان غضبه لله ، وإقامته حدود الله على من يستحقها من غير هوادة ، وقتاله أعداء الله في الجهاد إعلاء لكلمة الله تعالى .

٦٤٥/٣ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرانِيٌّ غَلِيظُ الْحاشِيَةِ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرابِيٌّ فَجَبَذَهُ بِرِدائِهِ جَبْذَةً شَدِيدَةً، فَنَظَرْتُ إلَى صَفْحَةِ عاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ وقَدْ أَثَّرَتْ بِها حاشِيَةُ الْبُرْدِ مِنْ شِدَّةِ جَبْذَتِهِ، ثُمَّ قالَ: يا مُحَمَّدُ، مُرْ لِي مِنْ مالِ اللهِ الَّذِي عِنْدَكَ. فَالْتَفَتَ إلَيْهِ فَضَحِكَ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطاءٍ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب البرود والحبرة والشملة) والأدب (باب التبسم والضحك) ومسلم في الزكاة (باب إعطاء من سأل بفحش وغلظة) .

لغة الحديث : برد : ثوب مخطط . نجراني : منسوب إلى نجران وهي بلدة في اليمن . غليظ الحاشية : خشن الجانب . جبذه : جذبه . عاتق : ما بين العنق والكتف . صفحة : جانب .

أفاد الحديث : ● بيان حسن خلقه ﷺ ، فإنه عفا عمن أساء إليه وزاد على العفو بالبشر والإحسان .

٤/٦٤٦ وعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ ٱلْأَنْبِيـــاءِ - صَلَوَاتُ اللهِ وسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ - ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَدْمَوْهُ ، وهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ ويَقُولُ : « اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لا يَعْلَمُونَ » ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأنبياء (باب : ماذكر عن بني إسرائيل) ومسلم في الجهاد (باب : غزوة أحد) .

لغة الحديث : يحكي : يشبّه . أدموه : أجروا دمه بالجراحات .

أفاد الحديث : • كمال خلق النبي ﷺ بالصفح والعفو ، وزيادة الفضل بالدعاء لهم بالمغفرة ، والاعتذار عنهم بعدم العلم ، وهذا منتهى كمال الخلق منه ﷺ .

٥/٦٤٧ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ ٱلْغَضَبِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب الحذر من الغضب) ومسلم في البر (باب من يملك نفسه عند الغضب .)

لغة الحديث : الصرعة : الذي يصرع الناس ويغلبهم . يملك نفسه : يكظم غيظه .

أفاد الحديث : • القوة الحقيقية هي قوة الخلق ، وضبط النفس عن الغضب ، والعفو عند الإساءة وإن كانت قوة الجسم مطلوبة في الدين إذا وجهت في الخير .

٧٦- باب احتمال الأذى

قالَ اللهُ تعالَى : (وٱلْكاظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وٱلْعافِينَ عَنِ النَّاسِ ، واللهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ)[1] . وقالَ تعالَى : (ولَمَنْ صَبَرَ وغَفَرَ إِنَّ ذٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ)[2] . وفِي ٱلْبابِ ٱلْأَحادِيثُ السَّابِقَةُ فِي ٱلْبابِ قَبْلَهُ .

---

(١) آل عمران / ١٣٤ . (٢) الشورى / ٢٣ . انظر شرح الآيتين في الباب قبل هذا .

٦٤٨/١ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً قالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، إنَّ لِي قَرَابَةً أَصِلُهُمْ ويَقْطَعُونِي ، وأُحْسِنُ إلَيْهِمْ ويُسِيئُونَ إلَيَّ ، وأَحْلُمُ عَنْهُمْ ويَجْهَلُونَ عَلَيَّ ! فَقالَ : « لَئِنْ كُنْتَ كَما قُلْتَ فَكَأَنَّما تُسِفُّهُمُ ٱلْمَلَّ ! ولَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللهِ تَعالَى ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ ما دُمْتَ عَلى ذٰلِكَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وقَدْ سَبَقَ شَرْحُهُ فِي « بابِ صِلَةِ ٱلْأَرْحامِ » .

راجع شرح الحديث وتخريجه في باب صلة الأرحام رقم ٣٢٠/٧

٧٧- باب الغضب إذا انتهكت حرمات الشرع والانتصار لدين الله تعالى

قالَ اللهُ تَعالَى : (ومَنْ يُعَظِّمْ حُرُماتِ اللهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ)[1] . وقالَ تَعالَى : (إنْ تَنْصُرُوا اللهَ يَنْصُرْكُمْ ويُثَبِّتْ أَقْدامَكُمْ)[2].

---

(١) الحج / ٣٠ . حرمات الله : شرائع دينه . (٢) محمد / ٧ . تنصروا الله : تنصروا دينه بالعمل به والدفاع عنه . يثبت أقدامكم : يقوها في الجهاد .

وفِي ٱلْبابِ حَدِيثُ عائِشَةَ السَّابِقُ فِي بابِ ٱلْعَفْوِ .

٦٤٩/١ وعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو ٱلْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : جاءَ رَجُلٌ إلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقالَ : إنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلاةِ الصُّبْحِ مِنْ أَجْلِ فُلانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنا ! فَما رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ غَضِبَ فِي مَوْعِظَةٍ قَطُّ أَشَدَّ مِمَّا غَضِبَ يَوْمَئِذٍ ! فَقالَ : « يا أَيُّها النَّاسُ ، إنَّ مِنْكُمْ

مُنَفِّرِينَ ، فَأَيُّكُمْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيُوجِزْ ، فَإِنَّ مِنْ وَرَائِهِ الْكَبِيرَ والصَّغِيرَ وذَا الْحَاجَةِ ! » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في أبواب صلاة الجماعة (باب تخفيف الإمام في القيام) وفي العلم والأدب والأحكام ، ومسلم في الصلاة (باب أمر الأئمة بتخيف الصلاة في تمام) .

لغة الحديث جاء رجل : قيل هو حرام بن ملحان ، وقيل غيره . فليوجز : فليخفف وليقتصر مع إتمام الأركان وأداء السنن .

أفاد الحديث • مشروعية الغضب من أجل الدين ، وإظهار الشكوى من أمر فيه تضييق على الناس • ومشروعية التخفيف في صلاة الجماعة ، إذا كان الإمام يصلي لقوم غير محصورين ، أو غير راضين بالتطويل ، أو فيهم صغار وضعفة • جواز التخلف عن الجماعة لعذر • عدم فعل مابه تنفير للناس عن أداء العبادات .

٢/٦٥٠ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ وقَدْ سَتَرْتُ سَهْوَةً لِي بِقِرَامٍ فِيهِ تَمَاثِيلُ ، فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ هَتَكَهُ وتَلَوَّنَ وَجْهُهُ ، وقالَ : « يا عائِشَةُ ، أَشَدُّ النَّاسِ عَذَاباً عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيامَةِ الَّذِينَ يُضاهُونَ بِخَلْقِ اللهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

« السَّهْوَةُ » كالصُّفَّةِ تَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ الْبَيْتِ . و « القِرَامُ » بِكَسْرِ الْقافِ : سِتْرٌ رَقِيقٌ . و « هَتَكَهُ » أَفْسَدَ الصُّورَةَ الَّتِي فِيهِ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب ما وطىء من التصاوير) ومسلم في اللباس (باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة) .

لغة الحديث : قدم من سفر : رجع من غزوة تبوك . تماثيل : صور . يضاهون : يشبهون-ما يصنعونه بما يصنعه الله .

أفاد الحديث • مشروعية الغضب ، وجوازه لمخالفة أمور الدين ، وحرمة

التصوير ، وهو من الكبائر إذا كان صورة ذي روح ، وإذا صنعها للتعظيم والتقديس فهو شرك وكفر • حمل فريق من العلماء الحديث على عمومه ، فحرموا كل نوع من أنواع التصوير الصغير والكبير والمجسم وغيره ، إذا كانت ذات روح ، وخصه بعضهم بما له حجم .

٣/٦٥١ وعَنْها أَنَّ قُرَيْشاً أَهَمَّهُمْ شَأْنُ ٱلْمَرْأَةِ ٱلْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقالُوا : مَنْ يُكَلِّمُ فِيها رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ فَقالُوا : مَنْ يَجْتَرِىءُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَكَلَّمَهُ أُسامَةُ ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ تَعالَى؟ ! » . ثُمَّ قامَ فَٱخْتَطَبَ ، ثُمَّ قالَ : « إِنَّما أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّهُمْ كانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ ، وإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقامُوا عَلَيْهِ ٱلْحَدَّ ! وأَيْمُ اللهِ ، لَوْ أَنَّ فاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَها » ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في الحدود (باب إقامة الحدود على الشريف والوضيع) ومسلم في الحدود (باب قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة في الحدود) .

لغة الحديث : المرأة المخزومية : هي فاطمة بنت أبي الأسد . يجترىء : يجرؤ ويتجاسر . حب : محبوب . فاختطب : خطب .

أفاد الحديث : • أن الشفاعة في الحدود بعد بلوغها الإمام ممتنعة ، وأن التفريق بين الناس في المعاملة ظلم يجلب الهلاك للأمة • إن شرف الجاني لا يسقط الحد عنه ، لأن أحكام الشرع يستوي فيها الشريف والوضيع .

٤/٦٥٢ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخامَةً فِي ٱلْقِبْلَةِ ، فَشَقَّ ذٰلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى رُئِيَ فِي وَجْهِهِ ، فَقامَ فَحَكَّهُ بِيَدِهِ فَقالَ:

« إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ ، وَإِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ٱلْقِبْلَةِ ، فَلَا يَبْزُقَنَّ أَحَدُكُمْ قِبَلَ ٱلْقِبْلَةِ ، وَلٰكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ » . ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ فَبَصَقَ فِيهِ ، ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ : « أَوْ يَفْعَلُ هٰكَذَا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وَٱلْأَمْرُ بِٱلْبُصَاقِ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ هُوَ فِيمَا إِذَا كَانَ فِي غَيْرِ ٱلْمَسْجِدِ ، فَأَمَّا فِي ٱلْمَسْجِدِ فَلَا يَبْصُقُ إِلَّا فِي ثَوْبِهِ .

الحديث رواه البخاري في أبواب المساجد (باب حك البصاق باليد من المسجد) ومسلم في كتاب الصلاة (باب النهي عن البصـــاق في المسجد في الصلاة وغيرها)

لغة الحديث : نخامة: مايخرجه الإنسان من صدره قيل مايخرجه من طريق فمه ،وقيل ما يخرجه من أنفه. في القبلة: في الجدار الذي يستقبلونه جهة القبلة . فشق : فعظم عليه وصعب . فحكه : أزاله يناجي ربه : يخاطبه ، لقراءته القرآن والأذكار في الصلاة . بينه وبين القبلة : أي إن قصده من اتجاهه إلى القبلة ثواب ربه ، وهذا كناية عن تعظيم شأن القبلة ، والله منزه عن الجهة . قبل القبلة : مقابل القبلة .

أفاد الحديث : • وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإزالته باليد إن أمكن • حرمة المساجد وأنه لا يجوز تلويثها أو إلقاء الأوساخ فيها • احترام جهة القبلة فلا يبصق إليها ، وجواز البصاق في ثوب الصلاة إذا اضطر لذلك .

٧٨- باب أمر ولاة الأمور بالرفق برعاياهم ونصيحتهم والشفقة عليهم والنهي عن غشهم والتشديد عليهم وإهمال مصالحهم والغفلة عنهم وعن حوائجهم

قالَ اللهُ تَعالَى : (وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ)[1].

---

(١) الشعراء / ٢١٥ . واخفض جناحك : لن لهم وتواضع .

وقالَ تعالَى : (إنَّ اللهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحسانِ وإيتاءِ ذِي ٱلْقُرْبَى ، وَيَنْهَى عَنِ ٱلْفَحْشاءِ وَٱلْمُنْكَرِ وَٱلْبَغْيِ ، يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ)[1].

---

(١) النحل / ٩٠ . يأمر بالعدل : بالاعتدال والتسوية في الحقوق . الإحسان : الإخلاص والإتقان . إيتاء ذي القربى : إعطاء الأقرباء حقوقهم . الفحشاء : ما غلظ من المعاصي كالزنى . والمنكر : ما ينكره الشرع من الأعمال . والبغي : العدوان والتجبر على الناس . تذكرون : تتعظون .

١/٦٥٣ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « كُلُّكُمْ رَاعٍ وكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ : ٱلْإِمامُ رَاعٍ ومَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، والرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ ومَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وٱلْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِها ومَسْؤُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِها ، وٱلْخَادِمُ رَاعٍ فِي مالِ سَيِّدِهِ ومَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وكُلُّكُمْ رَاعٍ ومَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

انظر الحديث وتخريجه وشرحه في باب حق الزوج على امرأته رقم ٣/٢٨٥ .

٢/٦٥٤ وعَنْ أَبِي يَعْلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسارٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « ما مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللهُ رَعِيَّةً يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وهُوَ غاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إلَّا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

وفِي رِوايَةٍ : « فَلَمْ يَحُطْها بِنُصْحِهِ لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ ٱلْجَنَّةِ » . وفِي رِوايَةٍ لِمُسْلِمٍ : « ما مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أُمُورَ ٱلْمُسْلِمِينَ ، ثُمَّ لا يَجْهَدُ لَهُمْ ، ويَنْصَحُ لَهُمْ ، إلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمْ ٱلْجَنَّةَ » .

الحديث رواه البخاري في الأحكام (باب من استرعى رعية فلم ينصح) ومسلم في الإمارة (باب فضلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم) .

لغة الحديث : يسترعيه : يفوض إليه رعاية وسياسة رعيته . غاش : خائن لهم ومضيع لحقوقهم . حرم الله عليه الجنة : أي حرم الله عليه دخولها مع الفائزين أول الأمر ، أو حرمها عليه مطلقاً إن استحل غش المسلمين وخيانتهم . لم يحطها : لم يصنها ويحافظ على حقوقها . لا يجهد لهم : لم يبذل غاية جهده وطاقته من أجلهم .

أفاد الحديث : • تحذير الحكام من التفريط في حق رعاياهم وإهمال قضاياهم وتضييع حقوقهم • بيان واجب الحكام في بذل أقصى جهودهم لنصح شعوبهم ، وأن من فرط في ذلك حرم الجنة مع الفائزين • بيان أهمية منصب الحاكم في الإسلام .

٣/٦٥٥ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِي بَيْتِي هٰذَا : « اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئاً فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْقُقْ عَلَيْهِ ، ومَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئاً فَرَفَقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإمارة (باب فضيلة الإمام العادل . . .)

لغة الحديث : شق عليهم : ضيق وشدد عليهم بغير حق . فرفق : لان لهم وعطف عليهم ورعى حقوقهم .

أفاد الحديث : • أن الجزاء من جنس العمل ، فإذا شق الحاكم على أمته وضيق عليهم أوقعه الله في المشاق دنيا بتسليط الأعادي عليه وأخرى بأنواع التعذيب . • اهتمام النبي ﷺ بأمور أمته .

٤/٦٥٦ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « كانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِياءُ ، كُلَّما هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ ،

وإِنَّهُ لاَ نَبِيَّ بَعْدِي ، وسَيَكُونُ بَعْدِي خُلَفاءُ فَيَكْثُرُونَ » . قالُوا : يا رَسُولَ اللهِ ، فَما تَأْمُرُنا ؟ قالَ : « أَوْفُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ ، ثُمَّ أَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ ، واسْأَلُوا اللهَ الَّذِي لَكُمْ ، فَإِنَّ اللهَ سائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعاهُمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في ذكر بني إسرائيل أواخر كتاب الأنبياء ، ومسلم في كتاب الإمارة (باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول) .

لغة الحديث : إسرائيل هو يعقوب عليه السلام وأبناؤه هم قبائل اليهود ، وإسرائيل اسم عبراني معناه عبد الله . تسوسهم : تؤدبهم وترعاهم كلما مات رسول خلفه رسول يقيم أمرهم وينصر مظلومهم . فيكثرون : أي يكثر عددهم . فأوفوا ببيعة الأول: الزموا بيعته وأدوا حق طاعته بقتال من بغى عليه وخرج عن طاعته .

أفاد الحديث : • أنه لا بد للرعية من نبي أو خليفة يقوم بأمرها ويحملها على الطريق المستقيم ويكفها شر الظالمين ، وأنه لا نبي بعد سيدنا محمد ﷺ ، وأن الحكام من بعده هم خلفاؤه ماداموا قائمين على الحق ، ويجب على الرعية النصح للحكام والطاعة لهم ، والمحافظة على بيعة الأول منهم والقتال دونه . للرعية الحق أن يسألوا حكامهم الرفق بهم ، وبذل الجهد في رعاية مصالحهم • تقديم أمر الدين على أمر الدنيا لأنه ﷺ أمر بتوفية حق السلطان ، لما فيه من إعلاء كلمة الدين ، وكف الفتنة ، وأن الله سيسأل الحكام عن تقصيرهم وتفريطهم • من معجزات النبي ﷺ إخباره عن المغيبات التي ستقع في المستقبل وأنه جاء وفق ما أخبر به .

٥/٦٥٧ وعَنْ عائِذِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ دَخَلَ عَلى عُبَيْدِ اللهِ بْنِ زِيادٍ ، فَقالَ لَهُ : أَيْ بُنَيَّ ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ شَرَّ الرِّعاءِ الْحُطَمَةُ ، فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر . . .)

لغة الحديث :الرعاء: جمع راع وهو من كلف بالرعاية من الأمراء والخلفاء. الحطمة : الفظ القاسي الذي يظلم الناس ولا يرق لهم ويضرب بعضهم ببعض .

أفاد الحديث :● تحذير الحكام من القسوة على رعاياهم والظلم لهم وجوب مناصحة الحكام وتذكيرهم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر .

٦/٦٥٨ وعَنْ أَبِي مَرْيَمَ ٱلْأَزْدِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قالَ لِمُعاوِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ وَلَّاهُ اللهُ شَيْئاً مِنْ أُمُورِ ٱلْمُسْلِمِينَ فَٱحْتَجَبَ دُونَ حاجَتِهِمْ وَخَلَّتِهِمْ وَفَقْرِهِمْ ، ٱحْتَجَبَ اللهُ دُونَ حاجَتِهِ وَخَلَّتِهِ وَفَقْرِهِ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ » . فَجَعَلَ مُعاوِيَةُ رَجُلاً عَلى حَوائِجِ النَّاسِ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ .

الحديث رواه أبو داود في الخراج (باب فيما يلزم الإمام من أمر الرعية ، والترمذي في الأحكام (باب عقوبة الإمام يغلق بابه أمام الرعية) رقم / ١٣٣٢ /.

لغة الحديث : فاحتجب : أي أعرض عن مصالحهم وتوارى عن مطالبهم ، وذلك بمنعه أصحاب الحاجات من الوصول إليه . خلتهم : قال في النهاية : الحاجة والفقر . احتجب الله دون حاجته : أي لم يجب له دعاء ولم يحقق له أملا .

أفاد الحديث : ● الجزاء من جنس العمل ، فمن أعرض من الحكام عن حاجات شعبه منع الله عنه فضله ، ولم يعطه حاجاته ● تحذير الحكام من الاحتجاب دون الناس والاعراض عن تحقيق مصالحهم ومنعهم من الوصول إليهم

٧٩- باب الوالي العادل

قالَ اللهُ تَعالَى : (إِنَّ اللهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسانِ)[1] ٱلآية

وقالَ تَعالَى : (وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ)[2].

---

(١) النحل / ٩٠ . إيتاء ذي القربى : صلة الأقارب .

(٢) الحجرات / ٩ . المقسطين : العادلين .

١/٦٥٩ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ : « سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ في ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : إمامٌ عادِلٌ ، وشابٌّ نَشَأَ في عِبادَةِ اللهِ تعالَى ، ورَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ في ٱلْمَساجِدِ ، ورَجُلانِ تَحابَّا في اللهِ ٱجْتَمَعا عَلَيْهِ وتَفَرَّقا عَلَيْهِ ، ورَجُلٌ دَعَتْهُ ٱمْـــرَأَةٌ ذاتُ مَنْصِبٍ وجَمالٍ فَقالَ : إِنِّي أَخافُ اللهَ ، ورَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفاها حَتَّى لاَ تَعْلَمَ شِمالُهُ ما تُنْفِقُ يَمِينُهُ ، ورَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خالِياً فَفاضَتْ عَيْناهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

انظر تخريج وشرحه في باب فضل الحب في الله تعالى رقم ٢/٣٧٧ .

٢/٦٦٠ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلْعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ ٱلْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللهِ عَلى مَنابِرَ مِنْ نُورٍ : ٱلَّذِينَ يَعْدِلُونَ في حُكْمِهِمْ وأَهْلِيهِمْ وما وُلُوا » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في باب الإمارة (باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر . .)

لغة الحديث : عند الله : الظاهر ان المراد به يوم القيامة . منابر من نور : منابر مستنيرة ، ويحتمل الحقيقة وأنهم يجلسون عليها في ظل الله يوم القيامة ، والناس غرقى في عرقهم وهم في أمن من هذا ، ويحتمل أنها كناية عن رفعة منازلهم في الجنة . في حكمهم : أي في قضائهم . وما ولوا : ما جعل تحت سلطانهم وتصرفهم .

أفاد الحديث : • فضل العدل والحث عليه وأنه يكون في كل شأن للمسلم إشراف عليه • بيان منزلة العادلين يوم القيامة

٣/٦٦١ وعَنْ عَوْفِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « خِيارُ أَئِمَّتِكُمُ ٱلَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ ، وتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ ويُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ . وشِرارُ أَئِمَّتِكُمُ ٱلَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ ويُبْغِضُونَكُمْ ،

وتَلْعَنُونَهُمْ ويَلْعَنُونَكُمْ ! » (قالَ) : قُلْنا : يا رَسُولَ اللهِ ، أفَلا نُنابِذُهُمْ ؟ قالَ : « لا ، ما أقامُوا فِيكُمُ الصَّلاةَ ، لا ، ما أقامُوا فِيكُمُ الصَّلاةَ » . رَواهُ مُسْلِمٌ . « تُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ » : تَدْعُونَ لَهُمْ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب خيار الأئمة وشرارهم) .

لغة الحديث : خيار : جمع خير بمعنى أفضل . أئمتكم : جمع إمام والمراد ولاة أموركم . تحبونهم : أي لحسن سيرتهم وعدلهم . ويحبونكم : لامتثالكم . تلعنونهم : أي لسوء أعمالهم . يلعنونكم : أي مجازاة للعنكم لهم . ننابذهم : ننقض بيعتهم ونخرج عليهم

أفاد الحديث : • حث ولاة الأمور على العدل في الرعية ، لتتحقق الألفة بينهم • حث الناس على طاعة ولاة الأمر في غير معصية • المناصحة بين الحكام والرعية تجلب المودة والألفة ويسود الأمن والرخاء • عدم الخروج على طاعة الحكام ما داموا يقيمون شعائر الإسلام ولا يجاهرون بالكفر • بيان أهمية الصلاة وأنها رأس شعائر الإسلام وأحد أركانه .

٤/٦٦٢ وعَنْ عِياضِ بْنِ حِمارٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « أَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلاثَةٌ : ذُو سُلْطانٍ مُقْسِطٌ مُوَفَّقٌ ، ورَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى ومُسْلِمٍ ، وعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيالٍ » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها (باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار) .

لغة الحديث : أهل الجنة : أي من أهل الجنة . ذو سلطان : صاحب ولاية . موفق : يوفقه الله تعالى لما فيه مرضاته من العدل وغيره . رقيق القلب : أي لديه حنان وشفقة . عفيف : لديه عفة عن السؤال . متعفف : يبالغ في ترك السؤال . ذو عيال : كثير العيال .

أفاد الحديث : • أن من أراد الله تعالى به خيراً من الولاة وفقه للعدل بين الرعية

والإحسان إليها • الحث على معاملة الناس برفق ولطف • التعفف عن السؤال وتحصيل الرزق بالاكتساب • من أمارات أهل الجنة أن يتحلى المرء بمثل هذه الصفات الطيبة .

٨٠ - باب وجوب طاعة ولاة الأمر في غير معصية
وتحريم طاعتهم في المعصية

قالَ اللهُ تعالَى : (يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وأَطِيعُوا الرَّسُولَ وأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ)[1] .

---

(١) النساء/ ٥٩ . أولي الأمر : الحكام . منكم : أي من المسلمين .

١/٦٦٣ وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « على الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ والطَّاعَةُ فِيما أَحَبَّ وكَرِهَ إلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ ولَا طاعَةَ ! » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في كتاب الأحكام (باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية) وفي الجهاد (باب السمع والطاعة للإمام) ومسلم في كتاب الإمارة (باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية) .

لغة الحديث : السمع والطاعة : القبول والانقياد ، لقول ولي الأمر وأمره .

أفاد الحديث : • يجب على المسلم أن يلتزم ما يأمر به الحاكم أو ينهى عنه سواء وافق رغبته وميله أم لا ، إلا إن كان أمراً بمعصية فتجب مخالفته ، لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق .

١/٦٦٤ وعَنْهُ قالَ : كُنَّا إذَا بايَعْنا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلى السَّمْعِ والطَّاعَةِ يَقُولُ لَنا : « فِيما اسْتَطَعْتُمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في الأحكام (باب السمع والطاعة للإمام) ومسلم في الإمارة (باب البيعة على السمع والطاعة فيما استطاع) .

لغة الحديث : فيما استطعتم : أي خصصوا المبايعة بقولكم فيما استطعنا .

أفاد الحديث • أن طاعة ولي الأمر تجب إذا أمر بما يطيقه المأمور ويدخل في إمكانه • حث ولي الأمر على الإشفاق على الرعية ، اقتداء بشفقته ورحمته ﷺ .

٣
٦٦٥ وعَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ خَلَعَ يَداً مِنْ طاعَةٍ لَقِيَ اللهَ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ ولَا حُجَّةَ لَهُ ، ومَنْ ماتَ ولَيْسَ في عُنُقِهِ بَيْعَةٌ ماتَ مِيتَةً جاهِلِيَّةً » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وفي رِوَايَةٍ لَهُ : « ومَنْ ماتَ وهُوَ مُفارِقٌ لِلْجَماعَةِ فَإِنَّهُ يَمُوتُ مِيتَةً جاهِلِيَّةً » .

« ٱلْمِيتَةُ » بِكَسْرِ ٱلْمِيمِ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإمارة (باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة الى الكفر) .

لغة الحديث : خلع يداً من طاعة : أبطل بيعته بخروجه عن طاعة الحاكم . لا حجة له : لا عذر له في نقض عهده . ليس في عنقه بيعة : لم يبايع . مفارق للجماعة : مخالف للمسلمين في البيعة والطاعة للإمام الحاكم على السمع والطاعة . ميتة جاهلية : أي كميتة أهل الجاهلية على الضلال ، حيث إنهم كانوا لا يدخلون تحت طاعة أمير ويرون ذلك عيباً .

أفاد الحديث : • وجوب البيعة للإمام العادل والتزام جماعة المسلمين ، والنهي عن عصيانه إذا لم يأمر بمعصية ، وعدم جواز الخروج عليه من غير مبرر .

٤
٦٦٦ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ٱسْمَعُوا وأَطِيعُوا وإِنِ ٱسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ ! » رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب صلاة الجماعة (باب إمامة العبد والمولى) و (باب إمامة المفتون) وكتاب الأحكام (باب : السمع والطاعة للإمام) .

لغة الحديث : استعمل : أُمِّر عليكم ووظف . رأسه زبيبة : أسود صغير جعد الشعر . عبد حبشي : مملوك أسود .

أفاد الحديث : • وجوب طاعة ولي الأمر فيما ليس بمعصية دون النظر الى لونه أو جنسه • ذكر العبد في الحديث للمبالغة في وجوب الطاعة ، وإلا فلا تجوز تولية المملوك ما دام مملوكاً ، لأنه يشترط في الحاكم أن يكون حراً .

٥/٦٦٧ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « عَلَيْكَ السَّمْعَ والطَّاعَةَ فِي عُسْرِكَ ويُسْرِكَ ، ومَنْشَطِكَ ومَكْرَهِكَ ، وأَثَرَةٍ عَلَيْكَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية) .

لغة الحديث : عليك : اسم فعل أمر بمعنى إلزم . عسرك ويسرك : فقرك وغناك . منشطك ومكرهك : المنشط : مفعل من النشاط ، وهو الأمر الذي تنشط له وتخف إليه وتؤثر فعله ، وهو مصدر بمعنى النشاط . والمكره : ما يكرهه الإنسان ويشق عليه ، والمراد : ما تحبه وما تكرهه . أثرة عليك : الأثرة الاسم من آثر ، يؤثر إيثاراً إذا أعطى ، والمراد : إذا أعطي غيرك وفُضِّل عليك ولم تصل إلى حقك ، أو المراد : وإن اختص الأمراء واستأثروا بالدنيا ولم يوصلوك الى حقك مما عندهم .

أفاد الحديث : • وجوب الطاعة في جميع الأحوال ، ولو كان في ذلك مشقة على المكلف أحياناً ، أو ضياع لبعض حقوقه ، تقديماً للمصلحة العامة على المصلحة الخاصة .

٦/٦٦٨ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَنَزَلْنا مَنْزِلاً ، فَمِنَّا مَنْ يُصْلِحُ خِباءَهُ ، ومِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ ، ومِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَشَرِهِ ، إِذْ نادَى مُنادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ : الصَّلاةُ جامِعَةٌ . فَاجْتَمَعْنا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقالَ :

« إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلى خَيْرِ ما يَعْلَمُهُ لَهُمْ ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ ما يَعْلَمُهُ لَهُمْ . وإِنَّ أُمَّتَكُمْ هٰذِهِ جُعِلَ عافِيَتُها في أَوَّلِها ، وسَيُصِيبُ آخِرَها بَلاءٌ وأُمُورٌ تُنْكِرُونَها ، وتَجِيءُ فِتْنَةٌ يُرَقِّقُ بَعْضُها بَعْضاً ، وتَجِيءُ ٱلْفِتْنَةُ فَيَقُولُ ٱلْمُؤْمِنُ : هٰذِهِ مُهْلِكَتِي ، ثُمَّ تَنْكَشِفُ ، وتَجِيءُ ٱلْفِتْنَةُ فَيَقُولُ ٱلْمُؤْمِنُ : هٰذِهِ هٰذِهِ ! فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ ، ويُدْخَلَ ٱلْجَنَّةَ فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وهُوَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ، وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ . ومَنْ بايَعَ إِماماً فَأَعْطاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وثَمَرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ إِنِ ٱسْتَطاعَ ، فَإِنْ جاءَ آخَرُ يُنازِعُهُ فَٱضْرِبُوا عُنُقَ ٱلْآخَرِ » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

قَوْلُهُ : « يَنْتَضِلُ » : أَيْ يُسابِقُ بِالرَّمْيِ بِالنَّبْلِ والنُّشَّابِ . « وٱلْجَشَرُ » بِفَتْحِ ٱلْجِيمِ والشِّينِ ٱلْمُعْجَمَةِ وبِالرَّاءِ ، وهِيَ الدَّوَابُّ الَّتِي تَرْعَى وتَبِيتُ مَكانَها . وقَوْلُهُ : « يُرَقِّقُ بَعْضُها بَعْضاً » : أَيْ يُصَيِّرُ بَعْضُها بَعْضاً رَقِيقاً : أَيْ خَفِيفاً لِعِظَمِ ما بَعْدَهُ ، فَالثَّانِي يُرَقِّقُ ٱلْأَوَّلَ . وقِيلَ : مَعْناهُ يُشَوِّقُ بَعْضُها إِلَى بَعْضٍ بِتَحْسِينِها وتَسْوِيلِها ، وقِيلَ : يُشْبِهُ بَعْضُها بَعْضاً .

الحديث أخرجه مسلم في كتاب الإمارة (باب الأمر بالوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول) .

لغة الحديث : • منزلاً : موضعاً نستريح فيه. خباءه : ما يختبىء فيه وهو الخيمة، أو كساء يصنع من صوف أو غيره ينصب على عمودين أو ثلاثة : الصلاةَ جامعةً : احضروا لتصلوا مجتمعين وهي : بنصب الصلاة على الإغراء ، ونصب جامعةً على الحال . فقال : أي بعد ما صلينا . عافيتها : سلامتها من الفتن . في أولها : هو عصر الصحابة والتابعين وتابعي التابعين ، لورود الأحاديث بالثناء على هذه الأمة في قرونها

الثلاثة . آخرها : ما بعد القرون الثلاثة السابقة بلاء: محنة وابتلاء . أمور : أي مستحدثة ومبتدعة ومخالفة للشرع . مهلكتي : فيها هلاكي . هذه هذه : أي هذه الفتنة هي أعظم الفتن . يزحزح : ينحى ويبعد . فلتأته منيته : فليحرص أن يأتيه الموت وهو يؤمن...الخ: ليأت : ليجيء . صفقة : ضرب اليد على اليد وكانت العرب تفعله إذا أوجبت البيع ثم استعملت في العقد . ثمرة قلبه : عقده وعزمه . ينازعه : يخرج عن طاعته ويريد الملك لنفسه . فاضربوا عنق : فاقتلوا . النبل : السهام العربية . النشاب : السهام مطلقاً .

أفاد الحديث :● استحباب جمع الناس من أجل أخبارهم بما يهمهم ● من واجب الحكام والعلماء تنبيه الأمة وتحذيرها من الأخطار ● معجزة النبي ﷺ بإخباره عن حدوث فتن متواليه يجر بعضها بعضاً ، وكل فتنة أفظع من سابقتها ، وكل هذا واقع كما أخبر بذلك ﷺ ● التحذير من الخوض في الفتن والانجراف في تيار الفساد ● الحث على التزام الإيمان ، وسلوك سبل الهداية ، والمعاملة الحسنة والخلق الطيب ، وأن ذلك يقيه شر الفتن والوقوع في جهنم ● الوفاء بالعهد للحاكم والتزام السمع والطاعة فيما يستطيع في غير معصية ● وجوب القتال مع الإمام العادل لمن خرج عليه من البغاة ● المحافظة على وحدة صف المسلمين وعدم تفريق كلمتهم .

٧/٦٦٩ وعَنْ أَبِي هُنَيْدَةَ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَأَلَ سَلَمَةُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقالَ : يا نَبِيَّ اللهِ ، أَرَأَيْتَ إِنْ قامَتْ عَلَيْنا أُمَراءُ يَسْأَلُونا حَقَّهُمْ ويَمْنَعُونا حَقَّنا فَما تَأْمُرُنا ؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، ثُمَّ سَأَلَهُ ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اسْمَعُوا وأَطِيعُوا ، فَإِنَّما عَلَيْهِمْ ما حُمِّلُوا ، وعَلَيْكُمْ ما حُمِّلْتُمْ » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق) .

لغة الحديث : يسألونا ويمنعونا : الأصل يسألوننا ويمنعوننا حذفت نون الرفع ، وحذفها من الأفعال الخمسة لغة معروفة ؛ كما قال النووي في شرح مسلم . ما حملوا : أي عليهم إثم ما قصروا به . حملتم : أي عليكم إثم ترك السمع والطاعة .

أفادَ الحَديثُ : • وجوب الطاعة للحاكم ولو قصّر في واجبه ، حفاظاً على الاستقرار والمصلحة العامة • تقصير الحكام في واجبهم لا يبرر تقصير الناس بالمقابل في واجباتهم ، لأن الشذوذ لايعالج بالشذوذ • كلٌ مسؤول عن عمله ومؤاخذ عن تقصيره .

٨/٦٧٠ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّها سَتَكُونُ بَعْدِي أَثَرَةٌ وأُمُورٌ تُنْكِرُونَها ! » قَالُوا : يا رَسُولَ اللهِ ، كَيْفَ تَأْمُرُ مَنْ أَدْرَكَ مِنَّا ذٰلِكَ ؟ قالَ : « تُؤَدُّونَ ٱلْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ ، وتَسْأَلُونَ اللهَ الَّذِي لَكُمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في الأنبياء (باب علامات النبوة) وفي الفتن (باب سترون بعدي أموراً) ومسلم في الإمارة (باب الأمر بالوفاء ، ببيعة الخلفاء الأول فالأول) .

لغةُ الحَديثِ : أثرة : قد مرّ شرحها ، والمراد هنا ، استئثار ولاة الأمور بالأموال ومنع المستحقين من المسلمين من حقوقهم فيها ، وتفضيل بعضهم بالعطاء على بعض .

أفادَ الحَديثُ • بالإضافة إلى ما تقدم ، يجب على الحكام أن يعدلوا ، وأن يوصلوا الحقوق إلى أصحابها ، وعدم الإثراء على حساب الرعية • من ظلم حقه احتسبه عند الله تعالى والتجأ إليه ، ليرفع عنه الظلم وينتصف من ظالمه .

٩/٦٧١ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ أَطاعَنِي فَقَدْ أَطاعَ اللهَ ، ومَنْ عَصانِي فَقَدْ عَصَى اللهَ ، ومَنْ يُطِعِ ٱلْأَمِيرَ فَقَدْ أَطاعَنِي ، ومَنْ يَعْصِ ٱلْأَمِيرَ فَقَدْ عَصانِي » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في الأحكام (باب أطيعوا الله وأطيعوا الرسول) والجهاد (باب يقاتل من وراء الإمام) ومسلم في الإمارة (باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية) .

لغةُ الحَديثِ : الأمير : كل من له ولاية سواء الخليفة أو غيره

أفَادَ الحَدِيثُ : • التأكيد على طاعة الأمراء في غير معصية، لأنها من طاعة الله تعالى وطاعة رسوله ﷺ .

١٠/٦٧٢ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئاً فَلْيَصْبِرْ ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطانِ شِبْراً ماتَ مِيتَةً جاهِلِيَّةً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في الفتن (باب قول النبي ﷺ : سترون بعدي أموراً تنكرونها) والأحكام (باب السمع والطاعة للإمام) ومسلم في الإمارة (باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر) .

لغَةُ الحَدِيثِ : شيئاً : غير الكفر البواح وتعطيل الحدود ومنع الشعائر الدينية . شبراً : أي مهما كانت المخالفة قليلة .

أفَادَ الحَدِيثُ : • الصبر على انحراف الحكام ، ولكن مع إسداء النصح والجهر بالحق لهم • التنفير من الخروج عن الطاعة ، لما يترتب عليه من مفسدة عامة للمسلمين.

١١/٦٧٣ وعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ أَهانَ السُّلْطانَ أَهانَهُ اللهُ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الفتن (باب رقم ٤٧) رقم /٢٢٢٥/ .

لغَةُ الحَدِيثِ : أهان السلطان : استخف بمن يتولى شيئاً من أمور المسلمين . أهانه الله : أذله الله في الدنيا وعذبه في الآخرة .

أفَادَ الحَدِيثُ : • الحث على توفير واحترام ذوي الهيئات من الحكام والعلماء ،لتصبح لهم هيبة في النفوس ، فيُسمع قولهم ويُطاع أمرهم ، كما أفاد التنفير من احتقارهم والهزء بهم وعدم طاعتهم .

وفِي ٱلْبابِ أَحادِيثُ كَثِيرَةٌ فِي الصَّحِيحِ ، وقَدْ سَبَقَ بَعْضُها فِي أَبْوَابٍ .

٨١ - باب النهي عن سؤال الإمارة واختيار ترك الولايات

إذا لم يتعين عليه أو تدعُ حاجة إليه

قالَ اللهُ تعالَى : (تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ نَجْعَلُها لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي ٱلْأَرْضِ ولَا فَساداً . والْعاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ)[1] .

---

(١) القصص / ٨٣ . علواً : تكبراً وترفعاً . فساداً : انحرافاً . العاقبة : النهاية الحسنة ، وهي الرفعة في الدنيا والجنة في الآخرة .

١/٦٧٤ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يا عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ سَمُرَةَ ، لَا تَسْأَلِ ٱلْإِمارَةَ : فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَها عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْها ، وإِنْ أُعْطِيتَها عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْها ، وإِذَا حَلَفْتَ عَلى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَها خَيْراً مِنْها فَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، وكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في أوائل الأيمان والنذور (باب الكفارة قبل الحنث وبعده) والأحكام (باب من لم يسأل الإمارة أعانه الله عليها) ومسلم في الأيمان (باب ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه) .

لغة الحديث : لا تسأل الإمارة : لا تطلب الخلافة أو غيرها ، والنهي للتحريم .

أعنت عليها : أعانك الله بالتسديد والتوفيق للصواب . وكلت إليها : صرفت إليها وتركت إعانتك . حلفت على يمين : أقسمت على شيء . فرأيت غيرها خيراً منها : علمت أن الحنث أفضل من البر بما حلفت عليه . فأت : افعل . كفّر : ادفع الكفارة .

أفاد الحديث : • تحريم طلب الإمارة ، وجواز قبولها إن أعطيها من غير طلب ، فإن لم يكن غيره كفءاً لها وجب عليه طلبها وتوليها وكان معاناً عليها • استحباب الحنث باليمين إن كان فعل ما حلف عليه أكثر نفعاً ويجب الحنث إن كان حلف على معصية ، ويستحب البر باليمين إن كان حلف على فعل طاعة • من حنث بيمينه وجبت عليه الكفارة ، وهي إعتاق رقبة أو إطعام عشرة مساكين ما يكفي يوماً واحداً في حد الوسط ، أو كسوتهم كذلك فإن كان فقيراً لا يملك هذا صام ثلاثة أيام .

٢ / ٦٧٥ وعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يا أَبا ذَرٍّ ، إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفاً ، وإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مـــا أُحِبُّ لِنَفْسِي . لَا تَأَمَّرَنَّ عَلى اثْنَيْنِ ولَا تَوَلَّيَنَّ مالَ يَتِيمٍ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب كراهة الإمارة بغير ضرورة) .

لغة الحديث : ضعيفاً : لا قدرة لديك على القيام بأعباء الولاية ، وذلك لما كان عليه من الزهد وعدم الاكتراث بأمور الدنيا . لا تتأمرن : أي لا تصر حاكماً ولا أميراً . ولا تولين : تتولين ، أي لا تكن وصياً ولا ترض ولاية ، أو لا تقربنّ .

أفاد الحديث : • تحريم الولاية لمن علم من نفسه الضعف عن القيام بأعبائها • الحث على حفظ مال اليتيم وعدم الأكل منه بغير حق أو تضييعه • حرص الإسلام على المصلحة العامة وأموال اليتامى .

٣ / ٦٧٦ وعَنْهُ قالَ : قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي؟ فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلى مَنْكِبِي ثُمَّ قالَ : « يا أَبا ذَرٍّ ، إِنَّكَ ضَعِيفٌ ، وإِنَّها أَمانَةٌ ، وإِنَّها يَوْمَ الْقِيامَةِ خِزْيٌ ونَدامَةٌ ، إِلَّا مَنْ أَخَذَها بِحَقِّها ، وأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيها » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب كراهة الإمارة بغير ضرورة) .

لغة الحديث : تستعملني : تجعلني عاملاً ، أي تجعلني موظفاً على شيء . منكبي :

هو مجتمع رأس العضد مع الكتف . وإنها : أي الإمارة . خزي وندامة : فضيحة قبيحة لمن لم يقم بحقها فتجعله يندم على تقلدها . بحقها : أي كان أهلاً لها .

أفاد الحديث : • من طلب الولاية لا يولى، وأحق الناس بها من امتنع عنها وكرهها . • الولاية أمانة عظيمة ومسؤولية خطيرة ، فعلى من وليها أن يرعاها حق رعايتها ولا يخن عهد الله فيها • فضل من تولى الولاية وكان أهلاً لها ، سواء كان إماماً عادلاً ، أو خازناً أميناً أو عاملاً متقناً .

٦٧٧/٤ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى ٱلْإِمارَةِ ، وسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الأحكام (باب ما يكره من الحرص على الإمارة) .

لغة الحديث : ستحرصون : سيكون من بعضكم حرص بالطلب وغيره .

أفاد الحديث : • التنفير من الحرص على المراتب والمناصب، وخاصة ممن لا تتوفر فيه الأهلية لديه، أو لمس من نفسه التقصير بواجباتها • عظم مسؤولية الولاية ، وجزاء التفريط فيها ، وعدم رعايتها وأدائها على الوجه الأكمل .

٨٢ - باب حث السلطان والقاضي وغيرهما من ولاة الأمور على اتخاذ وزير صالح وتحذيرهم من قرناء السوء والقبول منهم

قالَ اللهُ تعالَى : (ٱلْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ)[1] .

---

(١) الزخرف | ٦٧ . الأخلاء : جمع خليل وهو الصاحب والصديق . يومئذ : يوم القيامة . إلا المتقين : أي لا عداوة بينهم ، وأن محبتهم تبقى ولا تزول .

١ / ٦٧٨ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ وأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « ما بَعَثَ اللهُ مِنْ نَبِيٍّ ولاَ اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إلاَّ كَانَتْ لَهُ بِطانَتانِ : بِطانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وتَحُضُّهُ عَلَيْهِ ، وبِطانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وتَحُضُّهُ عَلَيْهِ ، والْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللهُ » . رَوَاهُ الْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب القدر (باب المعصوم من عصم الله) وكتاب الأحكام (باب بطانة الإمام وأهل مشورته) .

لغة الحديث : خليفة : حاكم أو ذو ولاية . كانت : وجدت . بطانتان : فئتان من الأعوان ، وبطانة الرجل صاحب سره الذي يشاوره في أحواله . تأمره بالمعروف : تشير عليه بما عرف واستحسن شرعاً من العدل وغيره . تحضه : تحثه . تأمره بالشر : تدعوه إليه . المعصوم : المحفوظ من تأثير بطانة الشر من عصمه الله : حفظه الله ، إما بنور النبوة والوحي أو بالاهتداء بشرع الله تعالى .

أفاد الحديث : • من واجب الحاكم أن يختار فئة من الرعية عرفت بالتقوى والأمانة والنصح يقربها إليه ويستشيرها في أموره ، وأن يبعد عنه من عرف بالشر والفساد ويكون منه على حذر • شرع الله عز وجل عصمة من الزلل ، فعلى الحاكم أن يعتصم به ويطبق أحكامه ، ليقي نفسه من التأثر ببطانة السوء .

٢ / ٦٧٩ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عنها قالَتْ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إذَا أَرَادَ اللهُ بِالأَمِيرِ خَيْراً جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ صِدْقٍ ، إنْ نَسِيَ ذَكَّرَهُ ، وإنْ ذَكَرَ أَعانَهُ ، وإذَا أَرَادَ بِهِ غَيْرَ ذٰلِكَ جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ سَوْءٍ ، إنْ نَسِيَ لَمْ يُذَكِّرْهُ ، وإنْ ذَكَرَ لَمْ يُعِنْهُ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ جَيِّدٍ عَلى شَرْطِ مُسْلِمٍ .

الحديث أخرجه أبو داود في الإمارة (باب اتخاذ الوزير) .

لغة الحديث : وزير : هو الصاحب المؤازر الذي يلتجيء الأمير إلى رأيه وتدبيره ويحمل عنه شيئاً من أثقاله . صدق : صادق ناصح . إن نسي : أي شيئاً مما يجب فعله ويحقق مصلحة الأمة . سوء : سيىء يميل إلى الشر والفساد ويرغب في ظلم الحاكم للرعية .

أفاد الحديث : • وجود فئة صالحة حول الحاكم ترشده إلى الخير وتعينه عليه ؛ دليل توفيق الله تعالى له ورضاه عنه ، وفي ذلك عون على إقامة العدل • تحذير الحكام من بطانة الشر ، فإنها سبب للإفساد والطغيان .

٨٣ - باب النهي عن تولية الإمارة والقضاء

وغيرهما من الولايات لمن سألها أو حرص عليها فعرّض بها

١/٦٨٠ عَنْ أَبِي مُوسَى ٱلْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : دَخَلْتُ عَلى النَّبِيِّ ﷺ أنا وَرَجُلانِ مِنْ بَنِي عَمِّي ، فَقالَ أَحَدُهُما : يا رَسُولَ اللهِ ، أَمِّرْنا عَلى بَعْضِ ما وَلاَّكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ، وقالَ ٱلْآخَرُ مِثْلَ ذٰلِكَ . فَقالَ : « إِنَّا واللهِ لاَ نُوَلِّي هٰذَا ٱلْعَمَلَ أَحَداً سَأَلَهُ ، أَوْ أَحَداً حَرَصَ عَلَيْهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في كتاب الأحكام (باب ما يكره من الحرص على الإمارة ، وغيره) وكتاب استتابة المرتدين (باب حكم المرتد والمرتدة) ومسلم في الإمارة (باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها) .

لغة الحديث : من بني عمي : من الأشعريين . أمّرنا : اجعلنا أمراء . هذا العمل : إمارة المسلمين . حرص عليه : رغب به واهتم اهتماماً شديداً .

أفاد الحديث : • لا يجوز تولية من طلب منصباً ، أو حرص عليه ، لأن ذلك يشعر بأنه يريده غالباً لنفع نفسه لا للمصلحة العامة ، وفي ذلك ضرر للأمة • على الحكام أن لا يولوا أحداً منصباً إلا إذا كان كفءاً له .

كتاب الأدب

٨٤ - باب الحياء وفضله والحث على التخلق به

١/٦٨١ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ عَلى رَجُلٍ مِنَ ٱلْأَنْصارِ، وهُوَ يَعِظُ أَخاهُ فِي ٱلْحَياءِ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «دَعْهُ، فَإِنَّ ٱلْحَياءَ مِنَ ٱلْإِيمانِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في كتاب الإيمان (باب الحياء من الإيمان) وكتاب الأدب (باب الحياء) ورواه مسلم في كتاب الإيمان (باب شعب الإيمان).

لغة الحديث: يعظ: يبين له ما يناله من ضرر بسبب ملازمته له، والظاهر أنه كان مفرطاً فيه. الحياء: صفة تقوم في النفس فتمنعها من فعل ما يستقبح. دعه: كف عن نهيه واتركه على حيائه. من الإيمان: جزء من الإيمان (من صفات المؤمن).

أفاد الحديث: • فضل الحياء، وأنه من كمال الإيمان، لأن المستحي ينقطع عن فعل المعاصي، ويبعثه حياؤه على فعل الطاعات • الحياء فطرة وغريزة في الإنسان، ولكنه ينمو ويزداد بالتخلق والاكتساب والتزام آداب الشريعة.

٢/٦٨٢ وعَنْ عِمْرانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ٱلْحَياءُ لا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وفِي رِوايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «ٱلْحَياءُ خَيْرٌ كُلُّهُ» أَوْ قالَ: «ٱلْحَياءُ كُلُّهُ خَيْرٌ».

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب الحياء) ومسلم في الإيمان (باب شعب الإيمان).

لغة الحديث: • الحث على التخلق بخلق الحياء، وأنه خير للفرد والمجتمع، لما يحمل عليه من فعل الحسن وترك القبيح • ترك إنكار المنكر والجهر بالنصح والمطالبة بالحقوق ضعف وجبن وليس من الحياء في شيء.

٣/٦٨٣ وعنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: «ٱلْإِيمانُ بِضْعٌ وسَبْعُونَ - أَوْ بِضْعٌ وسِتونَ شُعْبَةً - فَأَفْضَلُها قَوْلُ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ، وأَدْناها إِماطَةُ ٱلْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ. وٱلْحَياءُ شُعْبَةٌ مِنَ ٱلْإِيمانِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

«ٱلْبِضْعُ» بِكَسْرِ ٱلْباءِ، ويَجُوزُ فَتْحُها، وهُوَ مِنَ الثَّلاثَةِ إِلَى ٱلْعَشَرَةِ. «والشُّعْبَةُ»: ٱلْقِطْعَةُ والْخَصْلَةُ. «وٱلْإِماطَةُ»: ٱلْإِزالَةُ. «وٱلْأَذَى»: ما يُؤْذِي كَحَجَرٍ وشَوْكٍ وطِينٍ ورَمادٍ وقَذَرٍ، ونَحْوِ ذٰلِكَ.

انظر تخريج الحديث في باب الدلالة على كثرة طرق الخير رقم ٩/١٢٥.

لغة الحديث: فأفضلها: أكثرها ثواباً وأعلاها مكانة عند الله تعالى. أدناها: أقلها ثواباً.

أفاد الحديث: • بالإضافة إلى ما سبق: أن الإيمان درجات ومراتب، وأن الحياء درجة من درجاته، وصفة من صفاته، لماله من أثر في النفس والسلوك.

٤/٦٨٤ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَشَدَّ حَياءً مِنَ ٱلْعَذْراءِ فِي خِدْرِها، فَإِذا رَأَى شَيْئاً يَكْرَهُهُ عَرَفْناهُ فِي وَجْهِهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

قالَ ٱلْعُلَماءُ: حَقِيقَةُ ٱلْحَياءِ خُلُقٌ يَبْعَثُ عَلَى تَرْكِ ٱلْقَبِيحِ، ويَمْنَعُ مِنَ التَّقْصِيرِ فِي حَقِّ ذِي ٱلْحَقِّ. ورَوَيْنا عَنْ أَبِي ٱلْقاسِمِ ٱلْجُنَيْدِ رَحِمَهُ اللهُ قالَ: ٱلْحَياءُ رُؤْيَةُ ٱلْآلاءِ - أَيِ ٱلنِّعَمِ - ورُؤْيَةُ التَّقْصِيرِ، فَيَتَوَلَّدُ بَيْنَهُما حالَةٌ تُسَمَّى حَياءً. واللهُ أَعْلَمُ.

الحديث أخرجه البخاري في الأدب (باب من لم يواجه الناس بالعتاب) و (باب الحياء) وفي الأنبياء (باب صفة النبي ﷺ) ومسلم في كتاب الفضائل (باب كثرة حيائه ﷺ) .

لغة الحديث : العذراء : البكر وهي الأنثى التي لم يمسها رجل ، سميت به لبقاء عذرتها ، وهي ما يكون من التحام في فم الرحم . الخدر : ناحية في البيت يترك عليها ستر ، والمراد : أشد حياء من البكر حال اختلائها بالزوج الذي لم تخل به من قبل . يكرهه : أي طبعاً . عرفناه في وجهه : أي تغير وجهه ولم يتكلم لشدة حيائه .

أفاد الحديث : • الحث على التخلق بالحياء ، اقتداء به ﷺ • الحياء صفة ذاتية للأنثى ، ولذلك كانت قلته في النساء دليل قرب الساعة • بيان ما اشتمل عليه النبي ﷺ من الحياء ، وهو من الخلق العظيم .

٨٥ - باب حفظ السر

قال الله تعالى : (وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ ، إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً)[1].

---

(١) الإسراء / ٣٤ .

٦٨٥/١ وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيامَةِ الرَّجُلَ يُفْضِي إِلَى الْمَرْأَةِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا » . رواه مسلم .

الحديث رواه مسلم في النكاح (باب تحريم إفشاء سر المرأة) .

لغة الحديث : يفضي : يصل وهو كناية عن الجماع . ينشر سرها : يذكر للناس ما يجري بينه وبين زوجته في خلوتها وأثناء الجماع .

أفاد الحديث : • الوعيد الشديد لمن ينشر سر زوجته ، وهذا يقتضي أن يكون هذا العمل من كبائر الذنوب • من حقوق الزوجة على زوجها عدم إفشاء أسرارها .

٢/٦٨٦ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حِينَ تَأَيَّمَتْ بِنْتُهُ حَفْصَةُ قالَ : لَقِيتُ عُثْمانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ ، فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ ؟ قالَ : سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي . فَلَبِثْتُ لَيالِيَ ، ثُمَّ لَقِيَنِي فَقالَ: قَدْ بَدَا لِي أَلَّا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هٰـذَا ، فَلَقِيتُ أَبا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ . فَصَمَتَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئاً ! فَكُنْتُ عَلَيْهِ أَوْجَدَ مِنِّي عَلى عُثْمانَ ، فَلَبِثْتُ لَيالِيَ ، ثُمَّ خَطَبَها النَّبِيُّ ﷺ فَأَنْكَحْتُها إِيَّاهُ . فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ ، فَقالَ : لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئاً ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، قالَ : فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيما عَرَضْتَ عَلَيَّ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَها ، فَلَمْ أَكُنْ لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ . ولَوْ تَرَكَها النَّبِيُّ ﷺ لَقَبِلْتُها. رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

« تَأَيَّمَتْ » : أَيْ صارتْ بِلَا زَوْجٍ ، وكانَ زَوْجُها تُوُفِّيَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . « وَجَدْتَ » : غَضِبْتَ .

الحديث رواه البخاري في المغازي (باب شهود الملائكة بدراً) والنكاح (باب عرض الإنسان ابنته أو أخته على أهل الخير) وغيره .

لغة الحديث تأيمت بنته حفصة : أي من زوجها خنيس بن حذافة : السهمي ، وهو من أصحاب رسول الله ﷺ ، توفي متأثراً من جراحة أصابته في معركة أحد فلبثت : انتظرت . بدا : ظهر . يومي هذا : أي زمني هـذا ، وحدد باليوم ،

لمنع توهم إرادة التبتل ،وترك الزواج مطلقاً . فكنت أوجد : أي أشد غضباً . ذكرها : أي ذكر أنه يريد أن يتزوج بها . لأفشي : لأنشر وأظهر .

أفاد الحديث : • جواز عرض الانسان ابنته للزواج على أهل الخير والصلاح • تحرم خطبة من ذكرها رسول الله ﷺ على من علم به • كتم السر والمبالغة في إخفائه • يجوز الزواج بامرأة ذكرها رسول الله ﷺ ثم أعرض عنها ، لأنها لا تعد من زوجاته .

٣/٦٨٧ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : كُنَّ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهُ ، فَأَقْبَلَتْ فاطِمَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْها تَمْشِي ما تُخْطِئُ مِشْيَتُها مِنْ مِشْيَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ شَيْئاً ، فَلَمَّا رَآها رَحَّبَ بِها وقالَ : « مَرْحَباً بِابْنَتِي » ، ثُمَّ أَجْلَسَها عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمالِهِ ، ثُمَّ سارَّها فَبَكَتْ بُكاءً شَدِيداً ، فَلَمَّا رَأَى جَزَعَها سارَّها الثَّانِيَةَ فَضَحِكَتْ ، فَقُلْتُ لَها : خَصَّكِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ نِسائِهِ بِالسِّرارِ ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ ؟ فَلَمَّا قامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سأَلْتُها : ما قالَ لَكِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ قالَتْ : ما كُنْتُ لِأُفْشِيَ عَلى رَسُولِ اللهِ ﷺ سِرَّهُ ! فَلَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قُلْتُ : عَزَمْتُ عَلَيْكِ بِما لِي عَلَيْكِ مِنَ الْحَقِّ لَما حَدَّثْتِنِي ما قالَ لَكِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ فَقالَتْ : أَمَّا الْآنَ فَنَعَمْ . أَمَّا حِينَ سارَّنِي فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى فَأَخْبَرَنِي أَنَّ جِبْرِيلَ كانَ يُعارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ، وأَنَّهُ عارَضَهُ الْآنَ مَرَّتَيْنِ ، « وإِنِّي لاَ أَرَى الْأَجَلَ إِلَّا قَدِ اقْتَرَبَ ، فَاتَّقِي اللهَ واصْبِرِي ، فَإِنَّهُ نِعْمَ السَّلَفُ أَنا لَكِ » . فَبَكَيْتُ بُكائِي الَّذِي رَأَيْتِ . فَلَمَّا رَأَى جَزَعِي سارَّنِي الثَّانِيَةَ فَقالَ : « يا فاطِمَةُ ، أَما

تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِساءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ، أَوْ سَيِّدَةَ نِساءِ هٰـذِهِ ٱلْأُمَّةِ ؟ » فَضَحِكْتُ ضَحِكِي الَّذِي رَأَيْتِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وهٰذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ .

الحديث أخرجه البخاري في الأنبياء (باب علامات النبوة في الإسلام) وفي الاستئذان (باب من ناجى الناس) ومسلم في الفضائل (باب فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ) .

لغة الحديث : مشية : على وزن فعلة ، لبيان هيئة المشي . مرحباً بك : أي نزلت مكاناً رحباً واسعاً . جزعها : ضعفها عن تحمل ما سمعت . عزمت عليك : أقسمت بما لي عليك من الحق ، وهو كونها أم المؤمنين وزوجة النبي ﷺ وحبيبته . يعارض القرآن : يقرأ النبي ﷺ ويسمع جبريل عليه السلام ، ثم يقرأ جبريل ويسمع النبي ﷺ ، والمراد بالقرآن ما اجتمع منه إلى حين تدارسها ، وقد تم نزول القرآن قبل وفاة النبي ﷺ بوقت قليل . الأجل : آخر مدة الحياة . فاتقي الله : عند حلول الموت ، ولا تفعلي محرماً من النياحة وغيرها . فإنه نعم السلف أنا لك : أي فإن ما يترتب من شرف كوني سلفاً وسابقاً يعدل ما قد يبدو من جزع الفراق وألم المصاب .

أفاد الحديث : • جواز البكاء الخالي من الإثم • فضل فاطمة رضي الله عنها وأنها أفضل نساء هذه الأمة • المؤمن يصبر عند المصيبة ، ولا يفخر ولا يُعجب بنفسه إن أصابته نعمة .

٤/٦٨٨ وعَنْ ثابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : أَتَى رَسُولُ اللهِ ﷺ وأَنا أَلْعَبُ مَعَ ٱلْغِلْمانِ ، فَسَلَّمَ عَلَيْنا فَبَعَثَنِي فِي حاجَةٍ ، فَأَبْطَأْتُ عَلى أُمِّي . فَلَمَّا جِئْتُ قالَتْ : ما حَبَسَكَ ؟ فَقُلْتُ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ لِحاجَةٍ ، قالَتْ : ما حاجَتُهُ ؟ قُلْتُ : إِنَّها سِرٌّ . قالَتْ : لَا تُخْبِرَنَّ بِسِرِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَحَداً .

قالَ أَنَسٌ : واللهِ لَوْ حَدَّثْتُ بِهِ أَحَداً لَحَدَّثْتُكَ بِهِ يا ثابِتُ . رَواهُ

مُسْلِمٌ ، ورَوَى ٱلْبُخارِيُّ بَعْضَهُ مُخْتَصَراً .

الحديث رواه مسلم في الفضائل (باب من فضائل أنس بن مالك رضي الله عنه) ورواه البخاري في كتاب الاستئذان(باب حفظ السر) .

لغة الحديث : فأبطأت : تأخرت وطالت غيبتي . ما حبسك : ما منعك . سر : السر هو ما يكتم ، وهو خلاف الإعلان فلا يعلم به الغير .

أفاد الحديث : • فضل أنس بن مالك ، وعظيم لطفه ، وصدق أمانته ووفائه ، وكتمانه سر رسول الله ﷺ حياً وميتاً • حسن تربية أم أنس لابنها ، فإنها أوصته بعدم التحدث بسر رسول الله ﷺ • كتم سر الإخوان وعدم إفشائه من كرم الأخلاق والآداب الإسلامية .

٨٦ - باب الوفاء بالعهد وإنجاز الوعد

قالَ اللهُ تَعالَى : (وأَوْفُوا بِٱلْعَهْدِ ، إنَّ ٱلْعَهْدَ كانَ مَسْؤُولاً)[1].

وقالَ تعالَى : (وأَوْفُوا بِعَهْدِ اللهِ إذَا عاهَدْتُمْ)[2]. وقالَ تَعالَى : (يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا: أَوْفُوا بِٱلْعُقُودِ)[3]. وقالَ تَعالَى : (يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا : لِمَ تَقُولُونَ ما لاَ تَفْعَلُونَ ؟ كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللهِ أَنْ تَقُولُوا ما لاَ تَفْعَلُونَ !)[4].

---

(١) الإسراء / ٣٤ العهد : يشمل العهود والمواثيق والعقود . مسؤولاً : أي مسؤولاً عن وفائه بالعهد وحفاظه عليه وعدم تضييعه .

(٢) النحل / ٩١ . بعهد الله : أي بما عهد إليكم من التكاليف ، أو الوفاء بعهد العبودية له وحده .

(٣) المائدة / ١ . العقود : يتناول بعمومه عهود الله في القرآن ، والعقود التي تجري في الحياة بين الناس .

(٤) الصف / ٢ – ٣ . كبر مقتاً : عظم بغضاً شديداً ، وفي الآية وعيد شديد لمن يخالف فعله قوله .

١/٦٨٩ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « آيَةُ ٱلْمُنافِقِ ثَلاثٌ : إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وإِذَا أُؤْتُمِنَ خانَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . زَادَ فِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : « وإِنْ صامَ وصَلَّى وزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ » .

تقدم شرح الحديث وتخريجه في باب الأمر بأداء الامانة رقم ١/٢٠٠ .

٢/٦٩٠ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلْعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كانَ مُنافِقاً خالِصاً ، ومَنْ كانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفاقِ حَتَّى يَدَعَها : إِذَا أُؤْتُمِنَ خانَ ، وإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وإِذَا عاهَدَ غَدَرَ ، وإِذَا خاصَمَ فَجَرَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الايمان (باب علامات المنافق) ومسلم في كتاب الإيمان (باب بيان خصال المنافق) .

لغة الحديث : منافقاً : المنافق من يضمر الكفر ويتظاهر بالاسلام ، وهو سيء الباطن حسن الظاهر . الخصلة : الخلة والصفة المتأصلة . غدر : نقض ما اتفق عليه وفعل خلافه . فجر : بالغ في الخصومة ، وفي الميل عن الحق .

افادة الحديث : • ذكر في الحديث السابق أن للمنافق ثلاث خصال ، وفي هذا الحديث أربع ، ولا منافاة بينهما ، لأن مفهوم العدد لايفيد الحصر وليس حجة . • الأخلاق الفاضلة وثيقة الصلة بالإيمان • النفاق خسة في الطبع ، ويؤدي إلى الضرر بالفرد والمجتمع .

٣/٦٩١ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَوْ قَدْ جاءَ مالُ ٱلْبَحْرَيْنِ أَعْطَيْتُكَ هٰكَذَا وهٰكَذَا وهٰكَذَا » . فَلَمْ

يَجِيءُ مالُ ٱلْبَحْرَيْنِ حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَلَمَّا جاءَ مالُ ٱلْبَحْرَيْنِ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَنادَى : مَنْ كانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عِدَةٌ[1] أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنا ، فَأَتَيْتُهُ وقُلْتُ لَهُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ لِي كَذَا وكَذَا ، فَحَثَى لِي حَثْيَةً[2] ، فَعَدَدْتُها فَإِذَا هِيَ خَمْسُ مِئَةٍ ، فَقالَ لِي : خُذْ مِثْلَيْها . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الكفالة (باب من تكفل عن ميت ديناً) والشهادات (باب من أمر بإنجاز الوعد) ومسلم في باب فضائل النبي ﷺ (باب ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال لا . .) .

لغة الحديث : هكذا وهكذا وهكذا : التكرار كناية عن كيفية الأخذ ثلاثا ، وفي رواية للبخاري زيادة « فبسط يديه ثلاث مرات » . قبض : توفي . أمر أبو بكر : أي بعد أن تولى الخلافة . عدة : بكسر العين مصدر وعد حذفت فاؤه وعوض عنها هاء في آخره ، أي شيء وعده به . فحثى لي حثية : أي غرف له من المال بيديه ، وجمع حثية حثيات .

أفاد الحديث : • فضل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، ووفاؤه لما وعد به رسول الله ﷺ • مبادرة الصديق رضي الله عنه إلى إعطاء جابر رضي عنه من المال اعتماداً على قول جابر وتصديقاً له ، لما يعلم عنه من الورع ، أو أعطاه بعد أن أقام البينة .

٨٧ - باب المحافظة على ما اعتاده من الخير

قالَ اللهُ تَعالَى :(إِنَّ اللهَ لاَ يُغَيِّرُ ما بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا ما بِأَنْفُسِهِمْ)[1].

---

(١) الرعد/١١ . ما بقوم : أي مابهم من الخير أو الشر . حتى يغيروا ما بأنفسهم : من الأحوال الحسنة أو القبيحة .

وقالَ تعالَى : (ولَا تَكُونُوا كالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكاثاً)[1]. « ٱلْأَنكاثُ » : جَمْعُ نِكْثٍ ، وهُوَ ٱلْغَزْلُ ٱلْمَنْقُوضُ .

وقالَ اللهُ تعالَى :(ولَا يَكُونُوا كالَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتابَ مِنْ قَبْلُ، فَطالَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ)[2]. وقالَ تعالَى : (فَما رَعَوْها حَقَّ رِعايَتِها)[3].

---

(١) النحل/٩٢ . نقضت : أفسدت . من بعد قوة : أي من بعد إبرام وإحكام .

(٢) الحديد/١٦ . الذين أوتو الكتاب : اليهود والنصارى . الأمد : الأجل أو الزمان . فقست قلوبهم : مالوا إلى شهوات الدنيا وأعرضوا عن الله .

(٣) الحديد/٢٧ .

١/٦٩٢ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلْعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يا عَبْدَ اللهِ ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ ، كانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيامَ اللَّيْلِ ! » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في أبواب التهجد (باب ما يكره من ترك قيام الليل) ومسلم في كتاب الصيام (باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوّت بـه حقاً ... الخ) .

لغة الحديث : يقوم الليل : يصلي صلاة التهجد .

أفاد الحديث : • فضل المداومة على العمل وإن قل • ترك ما اعتاده الإنسان من عبادة أو عمل صالح دليل على عدم الاكتراث بالطاعة وانشغال القلب عن الله تعالى .

٨٨- باب استحباب طيب الكلام وطلاقة الوجه عند اللقاء

قالَ اللهُ تعالَى : (وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ)[1]. وقالَ تعالَى : (وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ)[2].

---

(١) الحجر/٨٨ . واخفض جناحك : تواضع وألن جانبك .

(٢) آل عمران/ ١٥٩ . فظاً : سيء الخلق . غليظ القلب : قاسي القلب . لانفضوا : لتفرقوا وتفرقوا .

١/٦٩٣ وعَنْ عَدِيِّ بْنِ حاتِمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ٱتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب طيب الكلام) وفي الزكاة والرقاق وغيرها ، ومسلم في الزكاة (باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة).

لغة الحديث : اتقوا النار : اجعلوا بينكم وبينها وقاية . بشق تمرة . بنصف تمرة .

أفاد الحديث : • استحباب الصدقة ولو بالقليل ، قال تعالى : (فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره) • استحباب رد السائل إن لم يجد معه مايعطيه بالكلام اللين والوعد الجميل .

٢/٦٩٤ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « وَٱلْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وهُوَ بَعْضُ حَدِيثٍ تَقَدَّمَ بِطُولِهِ . الحديث تقدم في باب بيان طرق الخير ٦/١٢٢ .

أفاد الحديث • أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وإلانة الكلام للمخاطب في غير مأثم صدقة • بيان شمول الصدقة لأنواع الخير ، وإن كانت تغلب في المال ولكنها تكون في غيره ، كالتبسم ولطيف القول وغير ذلك .

٢/٦٩٥ وعنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ ٱلْمَعْرُوفِ شَيْئاً وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في البر (باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء).

لغة الحديث: المعروف: هو المستحسن في الشرع. طليق: متهلل بالابتسام والبشر.

أفاد الحديث: • طلب التواد والتحاب بين المؤمنين، وطلاقة الوجه وابتسامته هي التعبير الظاهر عما في القلب من محبة وود.

٨٩ - باب استحباب بيان الكلام وإيضاحه للمخاطب وتكريره ليفهم إذا لم يفهم إلا بذلك

١/٦٩٦ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعادَها ثَلَاثاً حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ، وإِذَا أَتَى عَلى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثاً. رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ.

الحديث رواه البخاري في كتاب العلم (باب من أعاد الحديث ثلاثاً) وفي الاستئذان (باب التسليم والاستئذان ثلاثاً).

لغة الحديث: أعادها: كررها.

أفاد الحديث: • تكرار السلام والكلام عند خشية عدم السماع أو الفهم أمر مندوب • والتكرار ثلاث مرات غاية ما يقع فيه البيان • توجيه للمعلمين والمعنيين بتعليم الناس وتوجيههم إلى أسلوب الخطاب والكلام.

٢/٦٩٧ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالَتْ: كانَ كَلَامُ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَلَاماً فَصْلاً يَفْهَمُهُ كُلُّ مَنْ يَسْمَعُهُ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ.

الحديث رواه أبو داود في الآداب (باب الهدي في الكلام).

لغة الحديث : • فصلاً : أي بيناً ظاهراً ، أو فاصلاً بين الحق والباطل ، قال تعالى: (إنه لقولٌ فصل) والمعنى الأول أقرب .

أفاد الحديث : • فصاحة النبي ﷺ ومخاطبته للناس بما يفهمون .

٩٠- باب إصغاء الجليس لحديث جليسه الذي ليس بحرام

واستنصات العالم والواعظ حاضري مجلسه

١/٦٩٨ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ لي رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ ٱلْوِدَاعِ : « وٱسْتَنْصِتِ النَّاسَ » ثُمَّ قالَ: « لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ بَعْضٍ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في العلم (باب الإنصات للعلماء) والحج وغيرهما ، ومسلم في الإيمان (باب لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض) .

لغة الحديث : استنصت الناس : مرهم بالصمت والإنصات . لا ترجعوا : لا تصيروا . كفاراً : أي كالكفار .

أفاد الحديث : • النهي عن الأسباب المؤدية إلى التقاطع والتقاتل من التحاسد والتناجش والتباغض والتدابر • وانظر شرحه أيضاً في باب تحريم الظلم رقم ٣/٢٠٦ .

٩١- بابُ الوَعظ والاقتصاد فيه

قالَ اللهُ تعالَى : (ٱدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ)[1].

---

(١) النحل/ ١٢٥ . سبيل ربك : دينه . بالحكمة : بالقرآن . والموعظة الحسنة : مواعظ القرآن ، وقيل الكلام اللين الخالي من التغليظ والتعنيف .

١
٦٩٩ وعَنْ أَبِي وَائِلٍ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قالَ : كانَ ٱبْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يُذَكِّرُنا فِي كُلِّ خَمِيسٍ مَرَّةً . فَقالَ لَهُ رَجُلٌ : يا أَبا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ، لَوَدِدْتُ أَنَّكَ ذَكَّرْتَنا كُلَّ يَوْمٍ ، فَقالَ : أَمَا إِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْ ذٰلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُمِلَّكُمْ ، وإِنِّي أَتَخَوَّلُكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ كَما كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَخَوَّلُنا بِها مَخافَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنا . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« يَتَخَوَّلُنا » : يَتَعَهَّدُنا .

الحديث رواه البخاري في العلم باب (من جعل لأهل العلم أياماً معلومة) ومسلم في المنافقين (باب الاقتصاد في الموعظة) .

لغة الحديث : يذكرنا : أي بالتكاليف الشرعية ، أو يذكر لنا ثواب الطاعات وعقاب المعاصي • لوددت لأحببت .

أفاد الحديث : الاقتصاد في الوعظ والإرشاد ، لأن من طبع النفوس الملل مما يدوام عليه وإن كان محبوباً لها • استحباب أوقات النشاط للتعليم والموعظة • حرص الصحابة على متابعة الرسول ﷺ في أقواله وأفعاله .

٢
٧٠٠ وعَنْ أَبِي ٱلْيَقْظانِ عَمَّارِ بْنِ ياسِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ طُولَ صَلاةِ الرَّجُلِ ، وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ مَئِنَّةٌ مِنْ فِقْهِهِ ، فَأَطِيلُوا الصَّلاةَ وأَقْصِرُوا ٱلْخُطْبَةَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

« مَئِنَّةٌ » بِمِيمٍ مَفْتُوحَةٍ ثُمَّ هَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ ثُمَّ نُونٍ مُشَدَّدَةٍ : أَيْ عَلامَةٌ دالَّةٌ عَلى فِقْهِهِ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الجمعة (باب تخفيف الصلاة والخطبة) .

لغة الحديث : طول صلاة الرجل : أي طولها بالنسبة للخطبة ، فلا تعارض بين هذا الحديث وحديث : « إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف »

أفاد الحديث : • استحباب إطالة الصلاة وقصر الخطبة ، لأن خير الكلام ماقل ودل
• الصلاة في الجمعة مقصودة لذاتها ، وفيها إظهار العبودية لله ، والخطبة توطئة لها وتذكير ، ولذلك يصرف الاهتمام والعناية بما هو أهم .

٣ / ٧٠١ وعَنْ مُعاوِيَةَ بْنِ ٱلْحَكَمِ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : « بَيْنا أنا أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ ٱلْقَوْمِ ، فَقُلْتُ : يَرْحَمُكَ اللهُ ، فَرَمانِي ٱلْقَوْمُ بِأَبْصارِهِمْ ! فَقُلْتُ : واثُكْلَ أُمِّياهُ ، ما شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إلَيَّ ؟ فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلى أَفْخاذِهِمْ ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَمِّتُونَنِي لٰكِنِّي سَكَتُّ ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ - فَبِأَبِي هُوَ وأُمِّي ما رَأَيْتُ مُعَلِّماً قَبْلَهُ ولاَ بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيماً مِنْهُ ، فَوَاللهِ ما كَهَرَنِي ولاَ ضَرَبَنِي ولا شَتَمَنِي - قالَ : « إنَّ هٰذِهِ الصَّلاَةَ لا يَصْلُحُ فِيها شَيْءٌ مِنْ كَلاَمِ النَّاسِ ، إنَّما هِيَ التَّسْبِيحُ والتَّكْبِيرُ ، وقِراءَةُ ٱلْقُرْآنِ » ، أَوْ كَما قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، إنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ ، وقَدْ جاءَ اللهُ بِالْإِسْلاَمِ ، وإنَّ مِنَّا رِجالاً يَأْتُونَ ٱلْكُهَّانَ . قالَ : « فَلا تَأْتِهِمْ » . قُلْتُ : ومِنَّا رِجالٌ يَتَطَيَّرُونَ . قالَ : « ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ ، فَلا يَصُدَّنَّهُمْ » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

« الثُّكْلُ » بِضَمِّ الثَّاءِ ٱلْمُثَلَّثَةِ : ٱلْمُصِيبَةُ والْفَجِيعَةُ . « ما كَهَرَنِي » : أَيْ ما نَهَرَنِي .

الحديث رواه مسلم في المساجد (باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته) .

لغة الحديث : فرماني القوم بأبصارهم : أي نظروا إليّ شزراً وإنكاراً لما فعلته . أمّياه : بكسر الميم وأصله أمي ، زيدت عليه الألف لنداء الصوت ، وأردفت بهاء السكت الثابتة في الوقف المحذوفة في الوصل ، أي وا فقدها لي فإني هلكت . يصمتوني : يسكتوني . التسبيح : التنزيه لله عما لا يليق به . الكهان : جمع كاهن وهو من يدعي معرفة الضمائر ويخبر عن المستقبل . يتطيرون : من الطيرة وهو التشاؤم بالشيء . فلا يصدهم : أي فلا يمنعهم ذلك عن وجهتهم ، لأنه لا يؤثر لا نفعاً ولا ضراً .

أفاد الحديث : • بطلان الصلاة بالنطق بكلام ليس من القرآن ، أو الأذكار غير الواردة في الصلاة • بيان صفة الصلاة وما فيها من قرآن وتسبيح وتكبير • بيان أسلوب النبي ﷺ في التوجيه والتعليم • النهي عن إتيان الكهان والعرّافين ، وإنما نهي عن إتيانهم لأنهم يلبّسون على الناس كثيراً من الشرائع ، وربما تكلموا في مغيبات قد يحدث بعضها موافقاً لكلامهم صدفة فيفتتن الناس بهم • النهي عن التطير والطيرة ، والنهي محمول على العمل بها ، لا على ما يوجد في النفس من غير عمل بمقتضاه.

٤/٧٠٢ وعَنِ ٱلْعِرْبَاضِ بْنِ سارِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : وَعَظَنا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَوْعِظَةً وَجِلَتْ مِنْها ٱلْقُلُوبُ ، وذَرِفَتْ مِنْها ٱلْعُيُونُ . وذَكَرَ ٱلْحَدِيثَ ، وقَدْ سَبَقَ بِكَمالِهِ فِي بابِ ٱلْأَمْرِ بِٱلْمُحافَظَةِ عَلى السُّنَّةِ ، وذَكَرْنا أَنَّ التِّرْمِذِيَّ قالَ : إِنَّهُ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في العلم (باب ما جاء في الأخذ في السنة واجتناب البدع) رقم /٢٦٧٨/ .

أفاد الحديث : • أن أحسن المواعظ ما كان جزلاً جامعاً بليغاً نافعاً .

وانظر شرح الحديث بتمامه في باب الأمر بالمحافظة على السنة رقم ٢/١٥٧ .